

Distr.: General
28 April 2017
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الحادية والسبعون

البند ١٥٤ من جدول الأعمال

تمويل بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق

الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية

أداء ميزانية بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية
الكونغو الديمقراطية للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٥
إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٦ وميزانيتها المقترحة للفترة من ١ تموز/
يوليه ٢٠١٧ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٨

تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية

١ ٣٣٠ ٧٣٩ ٣٠٠ دولار	اعتمادات الفترة ٢٠١٦/٢٠١٥
١ ٣٠٩ ٤٨٧ ٦٠٠ دولار	الإنفاق في الفترة ٢٠١٦/٢٠١٥
٢١ ٢٥١ ٧٠٠ دولار	نقص الإنفاق في الفترة ٢٠١٦/٢٠١٥
١ ٢٣٥ ٧٢٣ ١٠٠ دولار	اعتمادات الفترة ٢٠١٧/٢٠١٦
١ ٢٣٥ ٦٨٣ ٣٠٠ دولار	النفقات المتوقعة للفترة ٢٠١٧/٢٠١٦ ^١
٣٩ ٨٠٠ دولار	النقص المتوقع في الإنفاق للفترة ٢٠١٧/٢٠١٦
١ ٢٣٤ ٦٠٣ ٢٠٠ دولار	المبلغ الذي يقترح الأمين العام اعتماده للفترة ٢٠١٨/٢٠١٧
١ ١٩٨ ٦٩٢ ١٠٠ دولار	المبلغ الذي توصي اللجنة الاستشارية باعتماده للفترة ٢٠١٨/٢٠١٧
(أ) التقديرات في ٢٨ شباط/فبراير ٢٠١٧.	



الرجاء إعادة استعمال الورق



أولا - مقدمة

١ - يترتب على توصيات اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية الواردة في الفقرات ١٩ و ٣٩ و ٤١ و ٤٥ و ٥٠ و ٥٥ و ٥٨ أدناه تخفيض قدره ١٠٠ ٩١١ ٣٥ دولار في الميزانية المقترحة لبعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٧ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٨ (A/71/832).

٢ - واجتمعت اللجنة الاستشارية، أثناء نظرها في تمويل البعثة، بممثلين عن الأمين العام قدّموا إليها معلومات وإيضاحات إضافية، اختتمت بردود خطية وردت في ٢١ نيسان/أبريل ٢٠١٧. وترد في نهاية هذا التقرير قائمة بالوثائق التي استعرضتها اللجنة والوثائق التي استعانت بها للحصول على معلومات أساسية. ويمكن الاطلاع على التعليقات والتوصيات المفصلة التي قدمتها اللجنة بشأن النتائج التي خلص إليها مجلس مراجعي الحسابات فيما يتعلق بعمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام خلال الفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٥ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٦، وبشأن المسائل الشاملة المتصلة بعمليات حفظ السلام في تقرير اللجنة ذوي الصلة (A/71/845 و A/71/836). وترد في الفقرة ٧ أدناه مناقشة للملاحظات التي أبدتها مجلس مراجعي الحسابات والتوصيات التي أصدرها بشأن البعثة تحديدا.

ثانيا - تقرير أداء الميزانية للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٥ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٦

٣ - اعتمدت الجمعية العامة في قرارها ٢٩٧/٦٩ مبلغا إجماليه ٣٠٠ ٧٣٩ ٣٣٠ دولار (صافيه ٢٠٠ ٣٩٧ ٣٠١ دولار) للإنفاق على البعثة في الفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٥ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٦. وبلغ مجموع النفقات للفترة ما إجماليه ٤٨٧ ٦٠٠ ٣٠٩ دولار (وصافيه ٢٠٠ ٨٦٠ ٢٧٨ دولار)، وهو ما يمثل نسبة تنفيذ للميزانية قدرها ٩٨,٤ في المائة. ويشكل الرصيد الحر الناشئ عن ذلك وقدره ٧٠٠ ٢٥١ ٢١ دولار، بالقيمة الإجمالية، نسبة ١,٦ في المائة من الاعتمادات.

٤ - ويرد تحليل مفصل للفروق في الفرع الرابع من تقرير الأمين العام عن أداء ميزانية البعثة للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٥ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٦ (A/71/674). وقد تم تكبد نفقات أقل مما هو مدرج في الميزانية تحت البنود التالية:

(أ) الأفراد العسكريون وأفراد الشرطة (١٧ ٦٢٨ ٥٠٠ دولار أو ٩,٢ في المائة)، ويعزى ذلك أساسا إلى ما يلي: '١' ارتفاع متوسط معدل الشغور الفعلي للمراقبين العسكريين إلى ٣٨,٤ في المائة مقارنة بالمعدل المعتمد وهو ٣٦ في المائة؛ و '٢' ارتفاع متوسط معدل الشغور الفعلي لأفراد الشرطة المشكلة إلى ١٥,٦ في المائة مقارنة بمعدل الشغور المعتمد البالغ ١,٠ في المائة؛ و '٣' ارتفاع الخصومات الفعلية المتعلقة

بعدم نشر المعدات المملوكة للوحدات أو تأخر نشرها أو نشر معدات غير صالحة للاستعمال،
تماشيا مع قرار الجمعية العامة ٢٦١/٦٧؛

(ب) الموظفون الدوليون (٩٤٦ ٩٠٠ ١٤ دولار أو ٨,٣ في المائة)، ويعزى ذلك أساسا إلى ما يلي: '١' ارتفاع متوسط معدل الشغور الفعلي للموظفين من الفئة الفنية إلى ٢١,١ في المائة مقارنة بالمعدل المعتمد وهو ١٤ في المائة؛ و '٢' وقف صرف بدل الخطر للموظفين العاملين في غوما وبوكافو، اعتبارا من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٦؛ و '٣' انخفاض النسبة الفعلية لتكاليف الموظفين العامة إلى المرتبات إلى ٨٠,٨ في المائة بالمقارنة مع النسبة المدرجة في الميزانية لهذه الفترة وهي ٨٩,٠ في المائة؛

(ج) النقل الجوي (١٩ ١٥١ ٦٠٠ دولار أو ١٠,٢ في المائة)، ويعزى ذلك أساسا إلى ما يلي: '١' انخفاض المتوسط الفعلي لسعر الوقود إلى ٠,٧٥ دولار للتر الواحد مقارنة بالمبلغ المدرج في الميزانية وقدره ١,٠٧ دولار، بالاقتران مع انخفاض الاستهلاك الفعلي إلى ٢٢,٤٧ مليون لتر مقارنة بالاستهلاك المدرج في الميزانية وكميته ٢٣,٦٧ مليون لتر؛ و '٢' انخفاض الاحتياجات المتعلقة بالمنظومة الجوية المسيرة دون طيار والتي لم تعد تعمل بكامل طاقتها إثر تحطم طائرتين؛

(د) اللوازم والخدمات والمعدات الأخرى (١٢ ٩١٢ ٢٠٠ دولار أو ٢٤,٦ في المائة)، ويعزى ذلك إلى: '١' تحميل النفقات المتكبدة تحت بند الخدمات الأخرى المتصلة ببرنامج نزع السلاح والتسريح والإعادة إلى الوطن وإعادة الإدماج وإعادة التوطين على بنود الميزانية الأخرى؛ و '٢' تحميل النفقات المتكبدة تحت بند تكاليف الشحن الأخرى والتكاليف ذات الصلة على نفس بنود الميزانية التي قُيدت عليها المعدات بدلا من تحميلها على بند الشحن؛ و '٣' انخفاض الاحتياجات من حصص الإعاشة نظرا إلى العقد الجديد لخصص الإعاشة، وبموجبه لم يُعد النقل يوفر من الجهة المتعاقدة، بل من خلال استخدام البعثة للموارد المتاحة.

٥ - وقابلت انخفاض الاحتياجات جزئيا احتياجات أعلى تحت البنود التالية:

(أ) الموظفون الوطنيون (١٠ ٠١٠ ٣٠٠ دولار أو ١٠,١ في المائة)، ويعزى ذلك أساسا إلى ما يلي: '١' انخفاض متوسط معدل الشغور الفعلي إلى ٩,١ في المائة مقارنة بالمعدل المعتمد وهو ١١,٥ في المائة؛ و '٢' زيادة في جدول المرتبات المحلية في أوغندا إلى ٧,٧ للموظفين الوطنيين من فئة الخدمات العامة في المائة و ٨,٨ في المائة للموظفين الوطنيين من الفئة الفنية (انظر الفقرة ٣٢ أدناه)؛ و '٣' ارتفاع متوسط النسبة الفعلية لتكاليف الموظفين العامة إلى صافي المرتبات إلى ٣٩,٨ في المائة بالمقارنة مع نسبة ٣٥ في المائة المدرجة في الميزانية لهذه الفترة؛

(ب) المرافق والهياكل الأساسية (١٦ ٢٢٦ ٩٠٠ دولار أو ١٩,٥ في المائة)، ويعزى ذلك أساسا إلى الاحتياجات الإضافية المتعلقة بما يلي: '١' مرافق جاهزة لتوفير أماكن

إقامة صلبة الجدران للوحدات العسكرية؛ و '٢' خدمات الصيانة، بسبب الاستعانة بمصادر خارجية من مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع لإدارة فرادى المتعاقدين؛

(ج) تكنولوجيا المعلومات (٢٠٠ ٧٧٠ ٩ دولار أو ٥٣,٦ في المائة)، ويعزى ذلك أساساً إلى الاحتياجات الإضافية الناشئة عن الاقتناء غير المقرر للمعدات وتكاليف الصيانة ذات الصلة، وقطع الغيار ومجموعات البرمجيات.

٦ - ويمكن الاطلاع على تعليقات اللجنة الاستشارية بشأن المعلومات الواردة في تقرير الأداء عن فرادى أوجه الإنفاق، حسب الاقتضاء، في مناقشة الميزانية المقترحة للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٧ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٨ (A/71/674) في الفقرات التالية.

ملاحظات مجلس مراجعي الحسابات وتوصياته بشأن بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية

٧ - في سياق نظر اللجنة الاستشارية في التقارير التي أعدها الأمين العام عن تمويل بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية، كان معروضا عليها أيضاً تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن حسابات عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام للفترة المالية المنتهية في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٦ (A/71/5 (Vol. II)، الفصل الثاني). وفي التقرير، قدم المجلس الملاحظات والتوصيات المتعلقة بالبعثة بشأن المسائل التالية:

(أ) إعادة توزيع الموارد - لاحظ المجلس أن البعثة هي واحدة من البعثات الواسعة النطاق الأربع التي شهدت المستوى الأدنى من الفروق بين الميزانية والإنفاق، ولكنها أيضاً البعثات التي سجلت المستوى الأعلى من إعادة توزيع الموارد (المرجع نفسه، الفقرة ٧٠؛ وانظر أيضاً الفقرة ٦٥ أدناه)؛

(ب) الرؤية المحددة لإدارة سلسلة الإمداد واستراتيجيتها وخريطة الطريق لتنفيذها - إن المجلس: '١' لاحظ عدم وجود خطة تنفيذ يمكن أن تحدد إطاراً زمنياً للتنفيذ السلس لمفهوم إدارة سلسلة الإمداد، وكذلك عدم وجود توجيهات واضحة من إدارة الدعم الميداني بشأن الإطار الزمني لتنفيذ مفهوم إدارة سلسلة الإمداد؛ و '٢' أوصى بأن تقوم البعثة بإجراء تحليل مفصل لمهامها وتوثيق أوجه القصور وعدم الفعالية القائمة قبل تنفيذ مفهوم إدارة سلسلة الإمداد، فضلاً عن المكاسب التي تحققت في الكفاءة والفعالية عقب التنفيذ الكامل لإطار سلسلة الإمداد؛ و '٣' أوصى بأن تقوم البعثة بتحديث خريطة الطريق التنفيذية التي وضعتها بما يتماشى مع توجيهات إدارة الدعم الميداني وترجمة خريطة الطريق إلى معالم مفصلة تقتزن مؤشرات رئيسية ذات صلة بقياس الأداء (المرجع نفسه، الفقرات ١٣٠-١٣٩)؛

(ج) القدرة التشغيلية للطائرات المسيرة دون طيار - لاحظ المجلس أن طائرتين فقط، من أصل الطائرات الخمس المسيرة دون طيار المتعاقد عليها، ظلت قيد التشغيل في الفترة

من ٤ شباط/فبراير إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٦، وأن البعثة لم تقتطع، مع ذلك، نسبة ٠,٠٨ في المائة من المبلغ التراكمي حتى الحد الأقصى عن كل يوم لم تكن فيه جميع الطائرات المسيرة دون طيار قيد التشغيل الكامل، على النحو المنصوص عليه في العقد، وأوصى بأن تقوم إدارة الدعم الميداني، جنباً إلى جنب مع البعثة، بكفالة استرداد التعويضات المقطوعة الناجمة عن عدم توفير خدمات المنظومة الجوية المسيرة دون طيار وفقاً لأحكام العقود ذات الصلة (المرجع نفسه، الفقرات ١٥٩-١٦٨؛ وانظر أيضاً الفقرة ٥٨ أدناه)؛

(د) عملية الشراء - لاحظ المجلس أن خطة الاقتناء الخاصة بالبعثة للفترة ٢٠١٥/٢٠١٦ لا تتضمن فترة التسليم المطلوبة والكميات المقدرة (المرجع نفسه، الفقرات ١٩٢-٢٠٩)؛

(هـ) استخدام العقود الإطارية - لاحظ المجلس أن البعثة قد أبرمت ١٣٧ عقداً (٥٥,٢٤ في المائة) من مجموع ٢٤٨ عقد شراء دون النظر في العقود الإطارية فيما يتعلق بكل من اللوجستيات، والنقل، والدعم الهندسي وأصناف المشتريات التجارية، وأوصى بتشجيع البعثات على استخدام العقود الإطارية ضمن الحدود المعقولة (المرجع نفسه، الفقرات ٢١٩-٢٣١)؛

(و) تقييم أداء الموظفين والعلاوات الدورية - لاحظ المجلس أن تقييمات الأداء لما عدده ٣٣١ من بين ٤٨٧ ٣ موظفاً (٩,٥ في المائة) للفترة ٢٠١٥/٢٠١٦ لم تُستكمل وأن العلاوات الدورية أُدخلت في مرتب الموظفين الدوليين في نظام أوموجا دون النظر في تقييمات الموظفين (المرجع نفسه، الفقرات ٢٨١-٢٨٩)؛

(ز) استمرارية أعمال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات واستعادة القدرة على العمل بعد الكوارث - لاحظ المجلس أن خطة استعادة القدرة على العمل بعد الكوارث التي وضعتها البعثة في عام ٢٠١٦ لم تُعتمد ولم تُعمَّم على الموظفين بهدف تعزيز الوعي لديهم بشأنها، كما أنها لم تُختبر على النحو الذي يقتضيه التوجيه الاستراتيجي للميدان في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات للفترة ٢٠١٥/٢٠١٦ (المرجع نفسه، الفقرات ٢٩٦-٢٩٩)؛

(ح) مراكز البيانات - لاحظ المجلس وجود أوجه قصور في تخزين موارد بالغة الأهمية في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، بما في ذلك مراكز البيانات وغرف الخوادم ومواقع التخزين الاحتياطي للبيانات خارج الموقع، وأوصى بتذكير البعثات بسبل التخزين المناسبة لمعدات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات (المرجع نفسه، الفقرتان ٣٠٦ و ٣٠٩)؛

(ط) الخدمات الطبية - لاحظ المجلس وجود مجالات للتحسين وقام بتحديدتها (المرجع نفسه، الفقرة ٣١١)؛

(ي) القصور في معالجة النفايات - لاحظ المجلس عدم وجود الهياكل الأساسية اللازمة في مجالات تخزين النفط، وتوليد الكهرباء، وجمع ومعالجة نفايات الزيوت (المرجع نفسه، الفقرات ٣٧٦-٣٧٩).

٨ - وتأمل اللجنة الاستشارية أن تنفذ التوصيات الصادرة عن مجلس مراجعي الحسابات على وجه السرعة.

ثالثاً - معلومات عن الأداء في الفترة الحالية

٩ - أبلغت اللجنة الاستشارية بأن مجموع المبالغ التي قسمت كأُنصبة مقررة على الدول الأعضاء فيما يتعلق ببعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية منذ إنشائها بلغت في ١٣ آذار/مارس ٢٠١٧ ما قدره ٤٠٠ ٦٥٩ ١٧ ٧٧٤ دولار. وبلغت المبالغ المقبوضة حتى التاريخ المذكور ١٢٦ ٧٠٠ ١٢٦ ١٧ ٦٨٣ دولار، فيتبقى بذلك رصيد غير مسدد قدره ٥٣٢ ٧٠٠ ٩١ دولار. وفي ١٣ آذار/مارس ٢٠١٧، بلغ الرصيد النقدي المتاح للبعثة ٤٥٣ ٧٠٠ ١٥١ دولار، مع مراعاة احتياطي تشغيلي لثلاثة أشهر قدره ١٠٠ ٦٩٠ ٢١٩ دولار (باستثناء المبالغ المسددة إلى البلدان المساهمة بقوات عسكرية ووحدات شرطة). وفي هذا الصدد، تشير اللجنة إلى النداءات المتكررة الموجهة من الجمعية العامة إلى جميع الدول الأعضاء لحثها على دفع أنصبتها المقررة في حينها بالكامل ودون شروط (انظر قرار الجمعية العامة ٧٠/٢٤٧).

١٠ - وأبلغت اللجنة الاستشارية أيضاً أنه قد جرى تسوية جميع المطالبات المتعلقة بسداد تكاليف القوات والمقدمة حتى ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦. وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦، صُدِّقَ على المعدات المملوكة للوحدات وسُدِّدَت تكاليفها حتى ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦، وبذلك يتبقى رصيد قدره ٤١٤ ٧٣ دولار. وفيما يتعلق بتعويضات الوفاة والعجز، أبلغت اللجنة بأن مبلغاً مجموعته ٦٤٠ ٨ دولار قد سُدد، منذ إنشاء البعثة وحتى ١٣ آذار/مارس ٢٠١٧، لتسوية ٢٩٠ مطالبة وأن هناك مطالبتين اثنتين لم يُتَّهَمَ فيهما بعد. وتأمل اللجنة الاستشارية أن تتم تسوية المطالبتين المتبقيتين بسرعة.

١١ - وزُوِّدَت اللجنة الاستشارية بمعلومات عن حالة شغل وظائف الأفراد العسكريين والمدنيين بالبعثة، حتى ٢٨ شباط/فبراير ٢٠١٧، على النحو التالي:

الوظائف المأذون بها/المعتمدة			معدل الشواغر	فئة الموظفين
للفترة ٢٠١٦/٢٠١٧ ^(١)			(النسبة المئوية)	
			الوظائف المشغولة	
الأفراد العسكريون وأفراد الشرطة				
٧٦٠	٤٧٣	٣٧,٨		المراقبون العسكريون
١٩ ٨١٥	١٦ ٨٨٦	١٤,٨		أفراد الوحدات العسكرية
٣٩١	٣٠٩	٢١,٠		شرطة الأمم المتحدة

فئة الموظفين	الوظائف المأذون بها/المعتمدة للفترة ٢٠١٦/٢٠١٧ ^(١)	الوظائف المشغولة	معدل الشواغل (النسبة المئوية)
أفراد وحدات الشرطة المُشكَّلة	١٠٥٠	١٠٥٠	-
الموظفون المدنيون			
الوظائف			
الموظفون الدوليون	٨٨٥	٨٠٧	٨,٨
الموظفون الفنيون الوطنيون	٢٢٩	١٩٢	١٦,٢
الموظفون الوطنيون من فئة الخدمات العامة	٢ ٥٢٢	٢ ٣٥٠	٦,٨
المساعدة المؤقتة العامة			
الموظفون الدوليون	-	-	-
الموظفون الفنيون الوطنيون	-	-	-
الموظفون الوطنيون من فئة الخدمات العامة	-	-	-
متطوعو الأمم المتحدة	٤١٩	٣٢١	٢٣,٤
الأفراد المقدمون من الحكومات	٩٠	٥٥	٣٩,٩

(أ) يمثل أعلى قوام مأذون به للأفراد العسكريين وأفراد الشرطة وعدد الوظائف المعتمدة للموظفين المدنيين.

١٢ - وزُوِّدت اللجنة الاستشارية أيضا بمعلومات تبين النفقات الحالية والمتوقعة للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٦ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٧، مع ذكر أسباب الفروق. ووصلت المبالغ المنفقة في هذه الفترة حتى ١ آذار/مارس ٢٠١٧ إلى ما قدره ٨٨٩ ٠٣٣ ٠٠٠ دولار (بالقيمة الإجمالية) من قيمة الاعتماد البالغ ١٠٠ ٧٢٣ ٢٣٥ ١ دولار. وفي نهاية الفترة المالية الحالية، تتوقع البعثة أن يبلغ مجموع النفقات ٦٨٣,٣ ٢٣٥ ١ دولار (بالقيمة الإجمالية)، ليبقى بذلك رصيد حر بمبلغ ٣٩ ٨٠٠ دولار، أو بنسبة صفر في المائة من الاعتماد الموافق عليها للفترة ٢٠١٦/٢٠١٧.

١٣ - وفي رسالة مؤرخة ٢٢ آذار/مارس ٢٠١٧ موجهة إلى رئيس اللجنة الاستشارية، أشارت المراقبة المالية إلى أن البعثة مكلفة من قبل مجلس الأمن، في قراره (٢٠١٦) ٢٢٧٧، بتقديم المساعدة التقنية والدعم اللوجستي لتتقيح السجل الانتخابي. وأشارت إلى أن الأمانة العامة عاكفة على إجراء استعراض مفصل لتحديد الموارد الفعلية التي تحتاجها البعثة من أجل تقديم هذه المساعدة التقنية وذلك الدعم اللوجستي. وفي انتظار إكمال التقييم، وبالنظر إلى الطابع الملح لنشر الموظفين في الميدان لدعم عملية تسجيل الناخبين، أشارت المراقبة المالية إلى أنها أذنت، بصفة استثنائية، بإنشاء ١٥٠ وظيفة من وظائف المساعدة المؤقتة العامة تشمل ١ مد-٤ و ٤ ف-٤ و ١٤ ف-٣ و ٦ خ م و ٣٩ وظيفة وطنية من فئة الخدمات العامة و ٨٦ وظيفة لمتطوعي الأمم المتحدة لفترة أربعة أشهر ونصف تنتهي في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٧. وأشارت المراقبة المالية في رسالتها كذلك إلى أن إنشاء الوظائف المؤقتة المذكورة

أعلاه سيؤدي إلى احتياجات إضافية بمبلغ ٤٠٠ ٨٠٦ ٢ دولار للفترة ٢٠١٦/٢٠١٧. وقد طُلب إلى البعثة استيعاب التكلفة الإضافية من ضمن ميزانيتها المعتمدة للفترة ٢٠١٦/٢٠١٧ من خلال إعادة ترتيب أولويات نفقاتها المبرمجة والإبلاغ عن النفقات الفعلية المتصلة بتلك الوظائف في سياق تقرير الأداء المالي للبعثة للفترة ٢٠١٦/٢٠١٧.

١٤ - وتطلب اللجنة الاستشارية موافقة الجمعية العامة بأحدث المعلومات عن النفقات الحالية والمتوقعة للبعثة عند نظرها في الميزانية المقترحة للفترة ٢٠١٧/٢٠١٨. وتثق اللجنة بأن تقرير الأداء المالي للبعثة للفترة ٢٠١٦/٢٠١٧ سيتضمن تفاصيل كاملة عن النفقات الفعلية المتكبدة خلال الفترة ٢٠١٦/٢٠١٧ فيما يتعلق بوظائف المساعدة المؤقتة العامة البالغ عددها ١٥٠ وظيفة والتي أنشئت من أجل تقديم المساعدة التقنية والدعم اللوجستي لدعم عملية تسجيل الناجحين.

رابعاً - الميزانية المقترحة للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٧ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٨

ألف - الولاية وافتراضات التخطيط

قرار مجلس الأمن ٢٣٤٨ (٢٠١٧)

١٥ - أنشأ مجلس الأمن ولاية بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية بموجب قراره ١٩٢٥ (٢٠١٠). وفي قراره ٢٣٤٨ (٢٠١٧) المؤرخ ٣١ آذار/مارس ٢٠١٧، قرر المجلس تمديد ولاية البعثة حتى ٣١ آذار/مارس ٢٠١٨، وقرر أيضاً أن يتألف الحد الأقصى من القوات المأذون به للبعثة من ٢١٥ ١٦ من الأفراد العسكريين، و ٦٦٠ من المراقبين العسكريين وضباط الأركان، و ٣٩١ من أفراد الشرطة، و ١٠٥٠ فرداً من أفراد وحدات الشرطة المشكّلة. وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن الميزانية المقترحة للبعثة للفترة ٢٠١٧/٢٠١٨ الواردة في الوثيقة A/71/832، قد أعدت قبل اتخاذ القرار، وتستند إلى الحد الأقصى من القوات المأذون به سابقاً للبعثة والمؤلف من ٧٦٠ من المراقبين العسكريين و ٨١٥ ١٩ من أفراد الوحدات العسكرية. وتلاحظ اللجنة أيضاً أن مستوى شغل الوظائف فيما يتعلق بأفراد الوحدات العسكرية، الذي بلغ ٨٨٦ ١٦ حتى ٢٨ شباط/فبراير ٢٠١٧، يتجاوز الحد الأقصى المأذون به حديثاً، والبالغ ٢١٥ ١٦. بما عدده ٦٧١ فرداً. وعلاوة على ذلك، فإن مستوى متوسط شغل الوظائف المقترح للفترة ٢٠١٧/٢٠١٨ سيكون ٠٤١ ١٧ من أفراد الوحدات العسكرية، استناداً إلى تطبيق معامل الشغور المقترح البالغ ١٤ في المائة مقابل الحد الأقصى المحدد سابقاً في ٨١٥ ١٩، وهو ما يتجاوز الحد الأقصى المأذون به بما عدده ٨٢٦ فرداً.

- ١٦ - وفي رسالة مؤرخة ٢١ نيسان/أبريل ٢٠١٧، أخطرت المراقبة المالية رئيس اللجنة الاستشارية أنه عملاً بأحكام القرار ٢٣٤٨ (٢٠١٧)، تقوم الأمانة العامة حالياً بإجراء تقييم مفصل للاحتياجات الهدف منه تحديد الاحتياجات التشغيلية للبعثة، وأنه بمجرد ما تُحدد هذه الاحتياجات بكامل نطاقها، سيتم النظر في اتخاذ إجراءات إضافية وفقاً للممارسة المتبعة.
- ١٧ - وفيما يتعلق بالفترة ٢٠١٦/٢٠١٧، أشارت المراقبة المالية إلى أن الأمانة العامة تنوي استيعاب التكاليف ذات الصلة الناشئة عن قرار مجلس الأمن ضمن الميزانية المعتمدة للبعثة للفترة ٢٠١٦/٢٠١٧ والإبلاغ عن ذلك في سياق تقرير أداء ميزانية البعثة للفترة ٢٠١٦/٢٠١٧.
- ١٨ - وفيما يتعلق بالفترة ٢٠١٧/٢٠١٨، أشارت المراقبة المالية إلى أن التقديرات الحالية تشير إلى أن تخفيض الحد الأقصى من القوات المأذون به بما عدده ٣٧٠٠ من الأفراد العسكريين عملاً بالفقرة ٢٧ من قرار مجلس الأمن ٢٣٤٨ (٢٠١٧) سيؤدي إلى خفض الاحتياجات بحوالي ٢٦,٧ مليون دولار خلال الفترة ٢٠١٧/٢٠١٨. وترى اللجنة الاستشارية أن تخفيض عدد أفراد الوحدات العسكرية المنشورة قد يؤثر في الاحتياجات تحت بند الأفراد العسكريين بالإضافة إلى احتمال تأثيره في الاحتياجات الأخرى ذات الصلة. وهي على ثقة بأن الأمين العام سيقدم إلى الجمعية العامة، عند نظرها في هذا التقرير، معلومات مستكملة ومفصلة عن التعديلات المقرر إدخالها عملاً بقرار مجلس الأمن ٢٣٤٨ (٢٠١٧) في الاحتياجات المقدرة للبعثة للفترة ٢٠١٧/٢٠١٨ للوحدات العسكرية، وكذلك في هياكل الدعم ذات الصلة، بما في ذلك الموظفون المدنيون والتكاليف التشغيلية، وأي احتياجات أخرى ذات صلة.
- ١٩ - واللجنة الاستشارية، إذ تأخذ في اعتبارها المعلومات الواردة في رسالة المراقبة المالية المؤرخة ٢١ نيسان/أبريل ٢٠١٧ بشأن أثر قرار مجلس الأمن ٢٣٤٨ (٢٠١٧) في الاحتياجات المقترحة للفترة ٢٠١٧/٢٠١٨، توصي بخفض الاحتياجات من الموارد للوحدات العسكرية بمبلغ إجمالي قدره ٢٦,٧ مليون دولار. وتوصي اللجنة أيضاً بأن يتم وفقاً لذلك تعديل أي احتياجات أخرى ذات صلة.
- ٢٠ - وفيما يتعلق بأي احتياجات قد تنشأ في الفترة ٢٠١٧/٢٠١٨ فيما يتصل بالمساعدة التقنية والدعم اللوجستي للعملية الانتخابية عملاً بالفقرة ٣٤ من نفس القرار، ذكرت المراقبة المالية، في رسالتها، أنه يتعذر التحقق من هذه الاحتياجات في هذه المرحلة، نظراً لعدم معرفة طرائق وتوقيت العملية الانتخابية. وذكرت المراقبة المالية كذلك أن الجهود ستُبذل لاستيعاب التكاليف المرتبطة بالعملية الانتخابية ضمن الموارد التي ستوافق عليها الجمعية العامة للبعثة للفترة ٢٠١٧/٢٠١٨. لكن إذا حُلص تقييم الاحتياجات إلى أن هناك موارد إضافية ستلزم للفترة ٢٠١٧/٢٠١٨، فستقدم الأمانة العامة مقترحاً بشأن الموارد اللازمة.
- ٢١ - ونص مجلس الأمن أيضاً، في قراره ٢٣٤٨ (٢٠١٧)، على جملة أمور حيث:

(أ) شدد على أن استراتيجية خروج البعثة ينبغي أن تكون على مراحل وتدرجية، وأن ترتبط بأهداف معينة تحدد عن طريق الحوار مع حكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية، وكذلك من خلال المشاورات مع أصحاب المصلحة الآخرين، على أن يقدم الأمين العام تقريراً إلى المجلس في نهاية كل مرحلة، وعلى فترات منتظمة، عن التقدم المحرز، وأن يقدم أي توصيات ضرورية بشأن التخطيط للمراحل اللاحقة للانسحاب (الفقرة ٥٠)؛

(ب) وطلب إلى الأمين العام أن يُجري استعراضاً استراتيجياً للبعثة يبحث مسألة استمرار أهمية جميع المهام والأولويات والموارد ذات الصلة، وكذلك ضرورة تكييف ولاية البعثة مع الاحتياجات المحددة اللازمة لمرحلة ما بعد الانتخابات، بهدف تزويد مجلس الأمن، في موعد أقصاه ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٧، بخيارات لإجراء تخفيض في عنصر القوة والعنصر المدني التابعين للبعثة من أجل تحقيق الاستفادة المثلى من موارد البعثة، تُقدم بعد تحقيق النجاح في تنفيذ اتفاق ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦، وإحراز تقدم مستدام في الحد من خطر الجماعات المسلحة، مع مراعاة المزايا النسبية للبعثة وفريق الأمم المتحدة القطري وقدراتهما وغير ذلك من العوامل ذات الصلة، بهدف نقل الأنشطة ذات الصلة إلى فريق الأمم المتحدة القطري والشركاء الآخرين المعنيين، حسب الاقتضاء (الفقرة ٥١).

٢٢ - وتأمل اللجنة الاستشارية أن يستعرض الأمين العام، عقب نظر مجلس الأمن في التقرير المذكور أعلاه الذي سيقدم في أيلول/سبتمبر ٢٠١٧، احتياجات البعثة، مع مراعاة أي قرارات قد يتخذها المجلس، وأن يقدم، حسب الاقتضاء، ميزانية منقحة لاحتياجات البعثة.

افتراضات التخطيط ومبادرات دعم البعثة

٢٣ - يرد موجز للأولويات الرئيسية للبعثة للفترة ٢٠١٧/٢٠١٨ في الفقرات ٦ إلى ١٤ من تقرير الأمين العام عن الميزانية المقترحة للبعثة للفترة ٢٠١٧/٢٠١٨ (A/71/832)؛ وانظر أيضاً الفقرات ١٥-٢١ أعلاه). وتشمل هذه الأولويات: (أ) تقديم الدعم لتهيئة بيئة تفضي إلى إجراء انتخابات سلمية وشاملة للجميع وذات مصداقية وفي الموعد المحدد، وإجراء إصلاحات مؤسسية؛ و (ب) أمن المدنيين وحمايتهم، من خلال اعتماد نهج شامل يشمل جميع عناصر البعثة؛ و (ج) إحلال الاستقرار في المناطق المتضررة من النزاع. وبالإضافة إلى ذلك، ستواصل البعثة حوارها الاستراتيجي مع الحكومة من أجل العمل معاً على وضع استراتيجية خروج للبعثة على أساس غايات متفق عليها بناء على شروط محددة، وهي استراتيجية من شأنها أن تفضي إلى خفض تدريجي ومتزايد لوجود البعثة.

٢٤ - وفيما يتعلق بعنصر الدعم، يشير الأمين العام إلى أن المبادرات والأنشطة الرئيسية المقررة للفترة ٢٠١٧/٢٠١٨ تشمل: (أ) تحويل ركيزة إدارة سلسلة الإمداد ومواصلة تنفيذ المشروع التجريبي لممر شرق أفريقيا؛ و (ب) توفير الدعم لأسطول جوي مكوّن من ٤٨ طائرة، ١٤ منها ذات جناحين ثابتين و ٣٤ طائرة عمودية؛ و (ج) دعم تحويل القوة،

بما في ذلك نشرها بما يتفق مع تطور توزيع الجماعات المسلحة، وذلك بفتح ست قواعد عمليات للسرايا التابعة لكتيبة مشاة القوة وقاعدتي عمليات مؤقتة للسرايا دعماً للعمليات الجوية؛ و (د) مواصلة دعم القوات المسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية وبرنامج نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج؛ و (هـ) دعم نظم الدعم البيئي وتحسينها والاستثمار فيها لأغراض إدارة النفايات والتخلص منها، والنظافة الصحية، والصرف الصحي، ومواقع التخلص من النفايات غير الخطرة، وبناء مدافن جديدة في جميع مواقع عمليات البعثة؛ و (و) مواصلة تقديم الدعم للبعثة في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات من خلال تقديم خدمات محسنة، بما في ذلك تزويد القوة بأجهزة محمولة للمستخدمين النهائيين تستخدم النظام العالمي لتحديد المواقع؛ و (ز) مواصلة استخدام المكتب الإقليمي للمشتريات في عنتبي، أوغندا، تحت إدارة شعبة المشتريات التابعة للأمانة العامة وفقاً لقرار الجمعية العامة ٦٩/٢٧٣.

جيم - الاحتياجات من الموارد

٢٥ - الميزانية المقترحة للبعثة خلال الفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٧ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٨ تبلغ اعتماداتها ٢٠٠ ٦٠٣ ٢٣٤ دولار، أي بنقصان قدره ٩٠٠ ١١٩ ١ دولار، أو ما يعادل نسبة ٠,١ في المائة مقارنةً بالمخصصات المرصودة للفترة ٢٠١٦/٢٠١٧. والانخفاض المسجل في الاحتياجات من الموارد يعود بالأساس عمليات التقليل التي تمت ضمن إطار: (أ) بند الموظفين المدنيين بسبب تطبيق معدل شغور أعلى للموظفين الدوليين (١٥ في المائة في مقابل ١٤ في المائة للفترة ٢٠١٦/٢٠١٧) والإلغاء المقترح لما عدده ١٨٧ وظيفة من وظائف المساعدين اللغويين (فئة الخدمات العامة) في المكاتب الميدانية، التي يقابلها جزئياً الإنشاء المقترح في وحدة دعم العملية الانتخابية لما عدده ٨ وظائف ممولة من المساعدة المؤقتة العامة (وظيفة برتبة مد-١، ووظيفتان برتبة ف-٤، وخمس وظائف برتبة ف-٣)؛ (ب) وبند السفر في مهام رسمية بسبب انخفاض السفر لأغراض التدريب، لا سيما التدريب الخارجي على نظام أوموجا؛ (ج) وبند النقل البحري لعدم نشر السفينة الرئيسية لدعم القوة، الذي تعود أسبابه إلى تعثر عملية تقديم العطاءات لاستئجار هذه السفينة خلال الفترة السابقة.

٢٦ - وهذه التخفيضات تُقابلها جزئياً زيادات ضمن البنود التالية: (أ) الأفراد العسكريون وأفراد الشرطة، بسبب الزيادة في معدلات سداد التكاليف؛ (ب) والمرافق والهياكل الأساسية جراء مشاريع التشييد الهادفة إلى خفض البصمة البيئية للبعثة، بما في ذلك مشاريع مدافن القمامة وإدارة النفايات ومعالجة المياه؛ (ج) واللوازم والخدمات والمعدات الإضافية لفرادى المتعاقدين الذين سيحلون محل الـ ١٨٧ مساعداً لغويًا المقترح إلغاء وظائفهم والاستعاضة عنهم بمتعاقدين مع مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع (انظر الفقرة ٣٧ أدناه).

٢٧ - وترد في البابين الثاني والثالث من الميزانية المقترحة (A/71/832) معلومات مفصلة عن الموارد المالية المقترحة وتحليل للفروق.

١ - الأفراد العسكريون وأفراد الشرطة

الفئة	الوظائف المعتمدة للفترة ٢٠١٦/٢٠١٧ ^(أ)	الوظائف المقترحة للفترة ٢٠١٨/٢٠١٧	الفرق
المراقبون العسكريون	٧٦٠	٧٦٠ ^(ب)	-
أفراد الوحدات العسكرية	١٩ ٨١٥	١٩ ٨١٥ ^(ب)	-
شرطة الأمم المتحدة	٣٩١	٣٩١	-
وحدات الشرطة المشكلة	١ ٠٥٠	١ ٠٥٠	-

(أ) يمثل أعلى قوام مأذون به.

(ب) عملاً بأحكام قرار مجلس الأمن ٢٣٤٨ (٢٠١٧)، يتألف الحد الأقصى من القوات المأذون به للبعثة من ٢١٥ ١٦ فرداً من الأفراد العسكريين، و ٦٦٠ مراقباً من المراقبين العسكريين وضباط الأركان، و ٣٩١ فرداً من أفراد الشرطة، و ١ ٠٥٠ فرداً من أفراد وحدات الشرطة المشكلة.

٢٨ - يصل مبلغ الموارد المطلوبة لتغطية تكاليف الأفراد العسكريين وأفراد الشرطة في الفترة ٢٠١٨/٢٠١٧ إلى ٤٠٠ ١٥٧ ٦٠٢ دولار، أي بزيادة قدرها ٤٠٠ ٦٥٨ ٨ دولار أو ما يعادل نسبة ١,٥ في المائة مقارنةً بالاعتمادات المخصصة للفترة ٢٠١٦/٢٠١٧. ويعكس هذا المقترح ارتفاعاً في الاحتياجات ضمن البنود التالية:

(أ) الوحدات العسكرية (٩٠٠ ٢٨٠ ٧ دولار، أو ما يعادل نسبة ١,٤ في المائة) حيث تعزى الزيادة بالأساس إلى ما يلي: '١' الزيادة في معدل سداد التكاليف للبلدان المساهمة بقوات ليصل هذا المعدل إلى ٤١٠ ١ دولاراً للشخص الواحد في الشهر الواحد اعتباراً من ١ تموز/يوليه ٢٠١٧، وذلك على حدّ ما أقرته الجمعية العامة في قرارها ٢٨١/٦٨، مقارنةً بالمعدل المدرج في الميزانية وقدره ٣٦٥ ١ دولاراً للفترة ٢٠١٦/٢٠١٧؛ '٢' تحسّن صلاحية المعدات الرئيسية المملوكة للوحدات للعمل وارتفاع تكلفتها الشهرية؛ '٣' ارتفاع متوسط سعر تذكرة السفر ذهاباً وإياباً ليصل إلى ٤٧٥ ١ دولاراً مقارنةً بمتوسط السعر المدرج في ميزانية الفترة ٢٠١٦/٢٠١٧ وقدره ٣٩٠ ١ دولاراً. والزيادة المسجلة ضمن بند الوحدات العسكرية سيُقابلها جزئياً انخفاضٌ في الاحتياجات من حصص الإعاشة بسبب انخفاض متوسط تكلفتها اليومية إلى ٨٤ ٥ دولارات بدلاً من ٨٦ ٦ دولارات مدرجة في ميزانية الفترة ٢٠١٦/٢٠١٧، وغياب أي احتياجات فيما يخص الشحن بسبب عدم وجود أي عمليات مقرّرة في فترة الميزانية لنقل المعدات المملوكة للوحدات؛

(ب) شرطة الأمم المتحدة (٥٠٠ ٧٣٧ دولار أو ما يعادل نسبة ٣,٥ في المائة) حيث تُعزى الزيادة إلى تطبيق نسبة شغور أدنى لأفراد الشرطة بنسبة ١٠ في المائة بدلاً من نسبة ١٤ في المائة المعتمدة للفترة ٢٠١٦/٢٠١٧؛

(ج) وحدات الشرطة المشكّلة (٢٠٠ ٧٣٢ دولار أو ما يعادل نسبة ٢,٤ في المائة) حيث تُعزى هذه الزيادة بالأساس إلى ما يلي: '١' الزيادة في معدل سداد التكاليف للبلدان المساهمة بأفراد شرطة ليصل هذا المعدل إلى ٤١٠ ١ دولارات للشخص الواحد في الشهر الواحد اعتباراً من ١ تموز/يوليه ٢٠١٧، وذلك على حدّ ما أقرته الجمعية العامة في قرارها ٦٨/٢٨١، مقارنة بالمعدل المدرج في ميزانية الفترة ٢٠١٦/٢٠١٧ وقدره ٣٦٥ ١ دولاراً؛ '٢' تحسّن صلاحية المعدات الرئيسية المملوكة للوحدات للعمل وارتفاع تكلفتها الشهرية. وهذه الزيادة سيُقابلها جزئياً انخفاضٌ في الاحتياجات من حصص الإعاشة بسبب انخفاض متوسط تكلفتها اليومية إلى ٦,٧٨ دولارات بدلاً من ٧,٣٣ دولارات مدرجة في ميزانية الفترة ٢٠١٦/٢٠١٧، وسيُقابلها أيضاً الارتفاعُ المتوقع في المعدل المتوسط لتعطّل معدات الاكتفاء الذاتي المملوكة للوحدات.

٢٩ - والزيادة الإجمالية المسجلة ضمن بند الأفراد العسكريين وأفراد الشرطة سوف يقابلها جزئياً انخفاض في الاحتياجات لتغطية تكاليف المراقبين العسكريين (٥٠٠ ٩٢ دولار، أو ما يعادل نسبة ٠,٣ في المائة) على إثر الانخفاض المسجل في معدل بدل الإقامة المقرّر للبعثة وكذلك الارتفاع المسجّل في متوسط معدل الشغور الفعلي الذي بلغ نسبة ٣٨ في المائة في مقابل ٣٦ في المائة للفترة ٢٠١٦/٢٠١٧.

٣٠ - وتوصي اللجنة الاستشارية، رهناً بملاحظاتها وتوصياتها الواردة في الفقرة ١٩ أعلاه، بالموافقة على مقترحات الأمين العام المتصلة بالأفراد العسكريين وأفراد الشرطة.

٢ - الموظفون المدنيون

الفئة	الوظائف المعتمدة للفترة ٢٠١٧/٢٠١٦	الوظائف المقترحة للفترة ٢٠١٨/٢٠١٧	الفرق
الوظائف			
الموظفون الدوليون	٨٨٥	٨٨٥	-
الموظفون الوطنيون من الفئة الفنية	٢٢٩	٢٣٤	٥
فئة الخدمات العامة الوطنية	٢٥٢٢	٢٣٣٠	(١٩٢)
الوظائف المؤقتة ^(أ)	-	-	-
الموظفون الدوليون	-	٨	٨
متطوعو الأمم المتحدة	٤١٩	٤١٩	-
الأفراد المقدّمون من الحكومات	٩٠	٩٠	-
المجموع	٤١٤٦	٣٩٦٦	(١٧٩)

(أ) تموّل في إطار المساعدة المؤقتة العامة.

٣١ - يصل مبلغ الموارد المقدّرة لتغطية تكاليف الموظفين المدنيين في الفترة ٢٠١٧/٢٠١٨ إلى ٤٤٠ ٠٠٠ ٢٧٩ دولار، أي بانخفاض قدره ١٠٠ ٤٥٦ دولار أو ما يعادل نسبة ٢,٣ في المائة مقارنةً بالاعتمادات المخصصة للفترة ٢٠١٦/٢٠١٧. ويُشير الأمين العام إلى أنّ هذا الانخفاض يُعزى بالأساس إلى تقلّص الاحتياجات ضمن إطار البنود التالية: الموظفون الدوليون (٦٠٠ ٥٠٩ ٧ دولار، أو ما يعادل نسبة ٤,٧ في المائة) بسبب التوقّف عن دفع استحقاق بدل المخاطر في غوما وبوكافو اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٦ وتطبيق عامل شغور أعلى للفترة ٢٠١٧/٢٠١٨ نسبته ١٥ في المائة في مقابل ١٤ في المائة للفترة ٢٠١٦/٢٠١٧؛ (ب) الموظفون الوطنيون (٨٠٠ ٧٣٣ ١ دولار، أو ما يعادل نسبة ١,٧ في المائة) بسبب التوقّف عن دفع استحقاق بدل المخاطر في غوما وبوكافو اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٦؛ والإلغاء المقترح لـ ١٨٧ وظيفة من وظائف المساعدين اللغويين (الخدمة العامة الوطنية). وهذا الانخفاض في الاحتياجات سيقلّله جزئياً ارتفاع في الاحتياجات اللازمة لتغطية تكاليف متطوعي الأمم المتحدة (٦٠٠ ٩٦٤ ١ دولار أو ما يعادل نسبة ١٠,٧ في المائة) جراء تطبيق معدل شغور أدنى نسبته ١١ في المائة بدلاً من ١٥ في المائة خلال الفترة ٢٠١٦/٢٠١٧.

مراتب الموظفين الوطنيين

٣٢ - عند الاستفسار، أبلغت اللجنة الاستشارية بأنّ اختلافات الزيادة في مراتب الموظفين الوطنيين في أوغندا، كما ورد الإبلاغ عنها في تقرير الأداء لكلّ من البعثة (٧,٧ في المائة لفئة الخدمات العامة الوطنية و ٨,٨ في المائة لفئة الموظفين الفنيين الوطنيين) ومركز الخدمات الإقليمي في عنتبي (٣١,٤ في المائة لفئة الخدمات العامة الوطنية و ١٩,٢ في المائة لفئة الموظفين الفنيين الوطنيين) (انظر الفقرة ٧٤ من الوثيقة A/71/674، والفقرة ٢٤ من المرفق الرابع عشر بالوثيقة A/71/809)، سببها المعدلات الوارد في التقريرين التي لا تعكس الزيادات في جداول المراتب فحسب، بل أيضاً زيادات المراتب الناجمة عن التغييرات في الرُتب والدرجات الفعلية، وذلك في مقابل مستويات الرُتب والدرجات المدرجة في الميزانية. فعلى سبيل المثال، تم في ميزانية الفترة ٢٠١٥/٢٠١٦ حساب تكاليف مراتب موظفي الخدمات العامة الوطنية في مركز الخدمات الإقليمي في عنتبي على أساس الرتبة خ ع-٤ الدرجة ٦، في حين كان متوسط المراتب الفعلي عند مستوى الرتبة خ ع-٥ الدرجة ٦. وبالمثل، تم في ميزانية الفترة ٢٠١٥/٢٠١٦ حساب تكاليف مراتب الوظائف الوطنية من الفئة الفنية في مركز الخدمات الإقليمي على أساس الرتبة م ف و (ب) الدرجة ٤، بينما كان متوسط المراتب الفعلي عند مستوى الرتبة م ف و (ب) الدرجة ٦. وقد تطرّقت اللجنة الاستشارية إلى هذه المسألة مرة أخرى في تقريرها عن تمويل مركز الخدمات الإقليمي (A/71/836/Add.9).

التوصيات المتعلقة بالوظائف الثابتة والوظائف المؤقتة

٣٣ - الوظائف المدنية الثابتة والمؤقتة المقترحة للفترة ٢٠١٧/٢٠١٨ يصل مجموعها إلى ٣ ٩٦٦ وظيفة، منها ٨٨٥ وظيفة دولية و ٢ ٥٦٤ وظيفة وطنية و ٤١٩ متطوعاً من متطوعي الأمم المتحدة و ٩٠ فرداً من الأفراد المقدمين من الحكومات و ٨ وظائف مؤقتة دولية ممولة من المساعدة المؤقتة العامة. ويعكس ملاك الموظفين المقترح للفترة ٢٠١٧/٢٠١٨ انخفاضاً صافياً بواقع ١٧٩ وظيفة ثابتة ومؤقتة مقارنةً بالوظائف المعتمدة للفترة ٢٠١٦/٢٠١٧، وهو ينطوي على زيادة ٥ وظائف وطنية من الفئة الفنية و ٨ وظائف دولية مؤقتة ممولة من المساعدة المؤقتة العامة، وعلى تقليص ١٩٢ وظيفة وطنية من فئة الخدمات العامة. وترد في المرفق الأول بهذا التقرير قائمة كاملة بالتغييرات المقترح إدخالها على ملاك الموظفين للفترة ٢٠١٧/٢٠١٨.

العنصر ١: تقديم الدعم لتهيئة بيئة تفضي إلى إجراء انتخابات سلمية وذات مصداقية

٣٤ - ضمن شعبة الشؤون السياسية، يُقترح إعادة إنشاء وحدة دعم العملية الانتخابية بشكل منفصل، بعد أن كانت هذه الوحدة ملحقةً بالشعبة، وتزويدها بملاك إجمالي من الوظائف قوامه ١٧ وظيفة ثابتة ومؤقتة (وظيفة برتبة مد-١، ووظيفة برتبة ف-٥، وخمس وظائف برتبة ف-٤، وعشر وظائف برتبة ف-٣). وسينطوي ملاك موظفي الوحدة على الوظائف التالية: (أ) تسع وظائف (واحدة برتبة ف-٥، وثلاث برتبة ف-٤، وخمس برتبة ف-٣) يُقترح نقلها من داخل شعبة الشؤون السياسية؛ (ب) وثمان وظائف مؤقتة (واحدة برتبة مد-١، واثنان برتبة ف-٤، وخمس برتبة ف-٣) يُقترح إنشاؤها لتشمل مسؤولاً أولاً لشؤون الانتخابات (مد-١)، ومنسقاً ميدانياً (ف-٤)، وموظفاً قانونياً (ف-٤)، ومديرَ منطقة (ف-٣)، وموظفاً معنياً بالإبلاغ (ف-٣)، ومديرًا للعلاقات الخارجية (ف-٣)، ومستشاراً للشؤون الجنسانية (ف-٣)، وموظفاً للتدريب وبناء القدرات (ف-٣) (انظر الفقرات ٥٢ إلى ٥٦ من الوثيقة A/71/832؛ انظر أيضاً الفقرة ٣٩ أدناه).

٣٥ - وفيما يتعلق بالوظائف التسع المذكورة أعلاه والمقترح نقلها، تُذكر اللجنة الاستشارية بأن الجمعية العامة كانت قد وافقت في قرارها ٢٨٦/٧٠ على تحويل تسع وظائف مؤقتة (واحدة برتبة ف-٥، وثلاث برتبة ف-٤، وخمس برتبة ف-٣) إلى وظائف ثابتة وإعادة نديها من وحدة دعم العملية الانتخابية إلى شعبة الشؤون السياسية (انظر الفقرات ٣٩ إلى ٤٢ من الوثيقة A/70/742/Add.5). ولما استوضحت اللجنة أسباب ودواعي النقل المتكرر لهذه الوظائف التسع، أُبلغت بأن هذه الوظائف قد شكّلت خلال الفترة ٢٠١٦/٢٠١٧ وحدة قائمة بذاتها في مجال دعم العملية الانتخابية، وعملت عن كثب مع شعبة الشؤون السياسية من أجل توفير خدمات المساعي الحميدة والمشورة للممثل الخاص للأمين العام ولنائب الممثل الخاص للأمين العام (المنسق المقيم/منسق الشؤون الإنسانية)

في الإشراف على جهود البعثة الداعمة لعملية تحديث سجل الناخبين المطلوبة بموجب قرار مجلس الأمن ٢٢٧٧ (٢٠١٦). والوظائف التسع مطلوبة أيضا من أجل الوفاء بما تحتاجه البعثة يوميا من جهود المساعي الحميدة والتحليل والمشاركة السياسية المتعلقة بالمسائل الانتخابية، بما في ذلك القضايا القانونية والدستورية المتصلة بالقوانين واللوائح الانتخابية، وأيضا من أجل إجراء الاتصالات مع الحكومة ومع اللجنة الوطنية المستقلة للانتخابات.

العنصر ٢: الأمن وحماية المدنيين

٣٦ - ضمن قسم الشؤون المدنية، يُقترح ما يلي: (أ) إلغاء أربعة وظائف لمساعدى شؤون الاتصال (فئة الخدمات العامة الوطنية) ووظيفة واحدة لمساعد إدارة البرامج (فئة الخدمات العامة الوطنية) حيث لم تعد هناك حاجة إليها بعد تقليص عدد القواعد العسكرية التابعة للبعثة؛ (ب) وإنشاء خمس وظائف لموظفي الشؤون المدنية (فئة الموظفين الفنيين الوطنيين) من أجل مساعدة البعثة على تنفيذ استراتيجيتها في مجال إشراك المجتمع المدني، بما في ذلك إجراء مباحثات على صعيد المقاطعات وعلى الصعيد المحلي، دعماً لفرص النهوض بحكم ديمقراطي شامل للجميع (انظر الفقرتين ٦٥ و ٦٦ من الوثيقة A/71/832).

العنصر ٤: الدعم

٣٧ - في إطار عنصر الدعم، يُقترح إلغاء ١٨٧ من وظائف المساعدين اللغويين (فئة الخدمات العامة الوطنية) الموجودة في مكتب مدير شعبة دعم البعثة من أجل إسناد مهام توفير جميع الخدمات اللغوية إلى مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع الذي يوفر بالفعل هذه الخدمات إلى البعثة. وعند الاستفسار، أُبلغت اللجنة الاستشارية بأن هناك ١٧٩ وظيفة مشغولة من جملة الوظائف الوطنية الـ ١٨٧ المزمع إلغاؤها، وأن البعثة لن تتكبّد أي تكاليف إضافية فيما يتعلق بتعويضات إنهاء الخدمة لأن عقود التوظيف المعنية سوف ينتهي أجلها جميعا في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٧.

٣٨ - وأُبلغت اللجنة الاستشارية أيضا، لدى استفسارها، بأن الاحتياجات اللازمة للاحتفاظ في البعثة بوظائف المساعدين اللغويين البالغ عددها ١٨٧ وظيفة (من فئة الخدمات العامة الوطنية) ستبلغ ٩٢٦ ٩٠٠ دولار منها ٢١٨ ٧٠٠ دولار للمرتبات، و ١ ٤٧٨ ٨٠٠ دولار للتكاليف العامة للموظفين، و ٢٢٩ ٤٠٠ دولار لبدل المخاطر. ولا ينطوي هذا المبلغ على الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين بقيمة ١٠ ٦٨ ١٠٠ دولار. وأُبلغت اللجنة أيضا بأن تكاليف إسناد العدد نفسه من الوظائف إلى مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع سوف تبلغ ١٠٠ ٤٧٠ ٤ دولار شاملة للمرتبات بمبلغ ٨٠٠ ٣٨١ ٤ دولار، ولعقود التأمين بمبلغ ١٨٤ ٠٠٠ دولار، ولرسوم الإدارة بمبلغ ٣٠٠ ٤٧١ دولار. وتلاحظ اللجنة أن رسوم الإدارة التي يقيدها المكتب تمثل نسبة ١٠,١ في المائة من مجموع تكاليف عقد الاستعانة بمصادر خارجية (انظر الفقرات ٦٦ إلى ٦٨ أدناه).

معدلات الشغور

٣٩ - ذكر في الجزء دال من الباب الثاني من وثيقة الميزانية (A/71/832)، أن معدل شغور بنسبة ٢٥ في المائة قد اعتمد في تقدير الاحتياجات اللازمة لتغطية تكاليف الوظائف الدولية المؤقتة المذكورة أعلاه والمقترح إنشاؤها لوحدة دعم العملية الانتخابية (انظر الفقرتين ٣٤ و ٣٥ أعلاه). وقد استفسرت اللجنة الاستشارية عن أسباب عدم تطبيق معدل شغور بنسبة ٥٠ في المائة في السنة الأولى من إنشاء هذه الوظائف. فتم إبلاغها بأن متوسط الوقت اللازم للتوظيف كان من المتوقع أن يكون أقصر لأن البعثة توخّت العمل بقائمة المرشحين المناسبين التي أُعدّت لاستقدام الموظفين الذين سيشغلون الوظائف المؤقتة الـ ١٥٠ التي أقرّها المراقب المالي حتى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٧، عملاً بأحكام قرار مجلس الأمن ٢٢٧٧ (٢٠١٦) الذي أناط بالبعثة مهام تقديم المساعدة التقنية والدعم اللوجستي لتنقيح السجل الانتخابي. ولذلك، فقد تم تطبيق عامل تأخير في التوظيف بمقدار ثلاثة أشهر في تقدير الاحتياجات اللازمة لتغطية تكاليف وظائف المساعدة المؤقتة العامة اللازمة لوحدة دعم العملية الانتخابية وعددها ٨ وظائف. وترى اللجنة الاستشارية أنه ليس هناك في هذه الحالة ما يُوجب الاستثناء من الممارسة المتبعة، وهي توصي باعتماد معدل شغور بنسبة ٥٠ في المائة عند تقدير الاحتياجات اللازمة لتغطية تكاليف الوظائف المؤقتة الثماني المقترح إنشاؤها في وحدة دعم العملية الانتخابية. وينبغي، حسب الاقتضاء، تعديل أية تكاليف تشغيلية تتعلق بهذه الوظائف.

٤٠ - والمعلومات عن معدلات شغور وظائف متطوعي الأمم المتحدة، الواردة في الجدول المدرج أسفل الفقرة ٨٠ من وثيقة الميزانية (A/71/832)، تُبيّن أن معدل شغور فعلياً بنسبة ١١,٤ في المائة قد سُجل بالنسبة للفترة ٢٠١٥/٢٠١٦، ومعدل شغور بنسبة ١٥ في المائة قد أُدرج وطُبّق في ميزانية الفترة ٢٠١٦/٢٠١٧، ومعدل شغور بنسبة ١١ في المائة قد اقترح للفترة ٢٠١٧/٢٠١٨. وكما هو مبين في الجدول الوارد أسفل الفقرة ١١ أعلاه، بلغ معدل الشغور الفعلي لمتطوعي الأمم المتحدة نسبة ٤,٢٣ في المائة في ٢٨ شباط/فبراير ٢٠١٧. وأبلغت اللجنة الاستشارية كذلك بأن متوسط معدل الشغور الفعلي لمتطوعي الأمم المتحدة بالنسبة لفترة الأشهر الثمانية الممتدة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٦ إلى ٢٨ شباط/فبراير ٢٠١٧ قد بلغ نسبة ٩,١٢ في المائة، وبأن معدلًا متوقعًا بنسبة ٩ في المائة قد اعتمد لهذه الفئة من الموظفين في الفترة ٢٠١٦/٢٠١٧. ويورد الجدول أدناه موجزا لمعدلات الشغور المعتمدة والفعلية لمتطوعي الأمم المتحدة وللمتوسط الفعلي لهذه المعدلات وللمقترح منها بالنسبة للفرات ٢٠١٥/٢٠١٦ و ٢٠١٦/٢٠١٧ و ٢٠١٧/٢٠١٨.

٢٠١٨/٢٠١٧		٢٠١٧/٢٠١٦		٢٠١٦/٢٠١٥				فئة الموظفين
عدد	المتوقع الفترة	المتوسط الفعلي ١ تموز/يوليه ٢٠١٦ - ٢٨ شباط/فبراير ٢٠١٧	المتوسط الفعلي ١ تموز/يوليه ٢٠١٦ - ٢٨ شباط/فبراير ٢٠١٧	المتوسط الفعلي ١ تموز/يوليه ٢٠١٦ - ٢٨ شباط/فبراير ٢٠١٧	المتوسط الفعلي ١ تموز/يوليه ٢٠١٦ - ٢٨ شباط/فبراير ٢٠١٧	المتوسط الفعلي ١ تموز/يوليه ٢٠١٦ - ٢٨ شباط/فبراير ٢٠١٧	المتوسط الفعلي ١ تموز/يوليه ٢٠١٦ - ٢٨ شباط/فبراير ٢٠١٧	
المدرج في الموظفين المقترح	٢٠١٧	٢٠١٧	٢٠١٧	٢٠١٧	٢٠١٧	٢٠١٧	٢٠١٧	متطوعو الأمم المتحدة
٤١٩	١١,٠	٩,٠	٢٣,٤	١٢,٩	١٥,٠	١١,٤	١٣	

(أ) انظر الفقرة ٧٥ من الوثيقة A/71/674.

٤١ - بالنظر إلى معدل الشغور الفعلي في ٢٨ شباط/فبراير وإلى متوسط المعدل الفعلي للفترة الممتدة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٦ إلى ٢٨ شباط/فبراير ٢٠١٧ (انظر الجدول أعلاه)، لا تعتقد اللجنة الاستشارية أن البعثة ستكون قادرة على تقليص معدل شغور وظائف متطوعي الأمم المتحدة من ٢٣,٤ في المائة في شباط/فبراير ٢٠١٧ إلى ١,٧ في المائة في الأشهر الأربعة الأخيرة من الفترة ٢٠١٦/٢٠١٧. وبذلك، توصي اللجنة بتطبيق معدل شغور نسبته ١٢,٩ في المائة لتقدير الاحتياجات اللازمة لتغطية تكاليف وظائف متطوعي الأمم المتحدة في الفترة ٢٠١٧/٢٠١٨. وينبغي، حسب الاقتضاء، تعديل أية تكاليف تشغيلية تتعلق بهذه الوظائف.

٤٢ - وتوصي اللجنة الاستشارية، رهنا بملاحظاتها وتوصياتها الواردة في الفقرتين ٣٩ و ٤٠ أعلاه، بالموافقة على مقترحات الأمين العام المتصلة بالموظفين المدنيين.

٣ - التكاليف التشغيلية

(بدولارات الولايات المتحدة)

المتوسطة للفترة	المقترحة للفترة	الفرق
٢٠١٧/٢٠١٦	٢٠١٨/٢٠١٧	
٣٥٦ ٣٢٧ ٧٠٠	٣٥٣ ٠٠٥ ٨٠٠	(٣ ٣٢١ ٩٠٠)

٤٣ - يصل مبلغ الاحتياجات المقدّرة للتكاليف التشغيلية خلال الفترة ٢٠١٧/٢٠١٨ إلى ٣٥٣ ٠٠٥ ٨٠٠ دولار، وهو ما يعكس انخفاضاً بمبلغ ٣ ٣٢١ ٩٠٠ دولار، أو ما يعادل نسبة ٠,٩ في المائة مقارنة بالاعتمادات المخصصة للفترة ٢٠١٦/٢٠١٧. والأمين العام يقترح إجراء تخفيضات في معظم فئات الإنفاق، بما في ذلك العمليات الجوية (١٠٠ ٤١٤ ٢ دولار، أو ما يعادل نسبة ١,٤ في المائة)، والنقل البحري (٣٠٠ ١٠١٠ دولار، أو ما يعادل نسبة ٩٧,٢ في المائة)، والنقل البري (٩٢١ ٧٠٠ دولار، أو ما يعادل نسبة ٤,٨ في المائة)، والسفر في مهام رسمية (٣٨٩ ٩٠٠ دولار، أو ما يعادل نسبة ٦,٢ في المائة)، واللوازم والخدمات والمعدات الأخرى (٣٦٤ ٠٠٠ دولار، أو ما يعادل نسبة

٠,٦ في المائة)، والخبراء الاستشاريون (١٠٠ ٢١٤ دولار، أو ما يعادل نسبة ١٩,٣ في المائة)، وتكنولوجيا المعلومات (٨٠٠ ١٣٨ دولار، أو ما يعادل نسبة ٠,٩ في المائة). وهذا الانخفاض في الاحتياجات سيُقابله جزئياً ارتفاع في الاحتياجات ضمن بند المرافق والهياكل الأساسية (٤٠٠ ٩٩٣ ١ دولار، أو ما يعادل نسبة ٣,٧ في المائة).

الخبراء الاستشاريون

٤٤ - يصل مبلغ الاحتياجات المقدرة لتغطية تكاليف الخبراء الاستشاريين خلال الفترة ٢٠١٧/٢٠١٨ إلى ٨٩٥ ٠٠٠ دولار، وهو ما يعكس انخفاضاً بمبلغ ١٠٠ ٢١٤ (١٩,٣ في المائة) مقارنة بالاعتمادات المخصصة للفترة ٢٠١٦/٢٠١٧ وقدرها ١٠٠ ١٠٩ ١ دولار. وتشير الميزانية المقترحة إلى أن هذا النقصان يُعزى أساساً إلى انخفاض العدد اللازم من الخبراء الاستشاريين لأغراض التدريب وذلك بسبب اعتماد البعثة المتزايد على الخبراء الداخليين. وبعد أن طلبت اللجنة الاستشارية الحصول على معلومات إضافية عن الخبراء الداخليين وعن الخدمات الاستشارية المزمع التحلي عنها، أُبلغت بأن البعثة تنصدي لجميع مراحل دورة التدريب، انطلاقاً من مرحلة تحديد احتياجات التدريب وترتيب أولوياته وإلى غاية مرحلة وضع المعايير وتنفيذ التدريب بكفاءة ورصده وتقييمه. وقد زادت البعثة من اعتمادها على القدرات الداخلية من خلال العمل بنهج تدريب المديرين وحصر الخدمات الاستشارية في التدريب المتخصص غير المتوفر داخل البعثة. وأُبلغت اللجنة أيضاً بأن البعثة ما فتئت تستكشف أساليب الحدّ من تكاليف تقديم التدريب وتكاليف السفر المتصل بالتدريب وذلك من خلال الاعتماد على المؤتمرات التي تُعقد بواسطة شبكة الإنترنت وبواسطة التوزيع الرقمي، وأيضاً بتنظيم التدريب على أساس إقليمي أو مشترك في مركز التدريب في عنتبي. وترحب اللجنة الاستشارية بهذا النهج المتبع، وتُشجّع البعثة على مواصلة جهودها الرامية إلى تعزيز قدرتها على تلبية احتياجاتها من التدريب وعلى استخدام موارد التدريب بأقصى قدر ممكن من الكفاءة والفعالية.

٤٥ - وأُبلغت اللجنة الاستشارية بأن مبلغاً إجمالياً قدره ٨٦٠ ٠٣٣ دولار قد اقترح لتغطية تكاليف الخدمات الاستشارية غير التدريبية، وهو يشمل ٤٨٥ ٦٣١ دولاراً لسداد أتعاب الخبراء الاستشاريين، و ٢٨ ٠٠٠ دولار لتغطية تكاليف السفر، و ١٩٩ ٧٤٨ دولاراً لتغطية تكاليف بدل الإقامة اليومي. وعند الاستفسار، زُوِّدت اللجنة بقائمة الخدمات الاستشارية غير التدريبية المقترحة للفترة ٢٠١٧/٢٠١٨. وقد تبين من هذه القائمة أن الخدمات تمتد أحياناً على فترات طويلة، من ٤ إلى ٨ أشهر، وتتراوح فيها تكلفة الاستشارة الواحدة بين زهاء ٧ ٠٠٠ دولار و ١٨٠ ٠٠٠ دولار، ويتم فيها تناول مواضيع من قبيل الشبكات الإجرامية، والجماعات المسلحة، وبناء مؤسسات حقوق الإنسان، والاتصالات السلكية واللاسلكية، وتحقيق الاستقرار، وتعميم مراعاة المنظور الجنساني. وبالنظر إلى مدة وجود

البعثة، ترى اللجنة الاستشارية أنه كان ينبغي للأمم المتحدة أن تطور قدرات داخلية كبيرة في تناول المجالات الفنية المذكورة أعلاه خلال سنوات وجودها في هذا البلد. ومع الاعتراف بالحاجة إلى الخبرات العالية التخصص في فترات زمنية قصيرة، ترى اللجنة أنه ينبغي للبعثة أن تكون قادرة على أداء البعض من المهام المسندة إلى الخبراء الاستشاريين. وهي بذلك توصي بتقليص إجمالي الموارد المقترحة للخدمات الاستشارية غير التدريبية بنسبة ٣٠ في المائة.

المرافق والهياكل الأساسية

٤٦ - يصل مبلغ الموارد المقترحة للمرافق والهياكل الأساسية خلال الفترة ٢٠١٧/٢٠١٨ إلى ٥٥ ٤٨٩ ٠٠٠ دولار، وهو ما يعكس زيادة بمبلغ ١ ٩٩٣ ٤٠٠ دولار (أو ما يعادل نسبة ٣,٧ في المائة) مقارنة بالاعتمادات المخصصة للفترة ٢٠١٦/٢٠١٧ وقدرها ٥٣ ٤٩٥ ٦٠٠ دولار.

٤٧ - وقد أبلغت اللجنة الاستشارية بأن الموارد المقترحة لاستئجار الأماكن تبلغ ٧ ٠٥٥ ٢٠٠ دولار، وهو ما يعكس زيادة بمبلغ ٢٧٦ ٢٠٠ دولار (أو ما يعادل نسبة ٤,١ في المائة) مقارنة بالمخصصات المعتمدة للفترة السابقة وقدرها ٦ ٧٧٩ ٠٠٠ دولار. وعند الاستفسار، أبلغت اللجنة بأن ارتفاع الاحتياجات المقترحة للفترة ٢٠١٧/٢٠١٨ يُعزى إلى زيادات بمبلغ إجمالي قدره ٢٨٢ ١٠٠ دولار في تكاليف الإيجار المحكومة بنود عقود الإيجار. وهذا الارتفاع قابله جزئيا الأثر الصافي المترتب عن إغلاق ١٧ مكتبا والافتتاح المقرر لما عدده ١٤ مكتبا خلال الفترة ٢٠١٧/٢٠١٨.

٤٨ - وعند الاستفسار، زُودت اللجنة الاستشارية بتفاصيل عن تكاليف استئجار الأماكن بحسب المواقع خلال الفترة ٢٠١٧/٢٠١٦ وعن الموارد المقترحة للفترة ٢٠١٧/٢٠١٨، حيث تُظهر هذه التفاصيل زيادات تتراوح بين ١٠ في المائة و ١٤٠ في المائة في استئجار مبان موجودة في ٣٧ موقعا. وستشهد تكاليف الإيجار في أزيد من ثلث المواقع زيادة بنسبة ٥٠ في المائة أو أكثر. وترى اللجنة الاستشارية أن الزيادات السنوية بهذا الحجم أمر قد لا تكون مبررة. وهي تأمل في أن يبذل الأمين العام جهودا حثيثة من أجل التفاوض على شروط تفضيلية لاستئجار الأماكن وأيضا على خيارات بشأن تجديد العقود. وتأمل اللجنة أيضا في أن يقدم الأمين العام، في تقارير الأداء ومشاريع الميزانيات المقبلة، تفاصيل كاملة عن النفقات المتكبدة لاستئجار الأماكن وتفاصيل عن نتائج جهوده الرامية إلى ترشيد التكاليف ذات الصلة.

٤٩ - وأبلغت اللجنة الاستشارية بأن الموارد المقترحة للخدمات المعمارية وخدمات الهدم تبلغ ١ ٩٥٠ ٠٠٠ دولار، مما يعكس زيادة قدرها ٩٩٠ ٠٠٠ دولار (أو ما يعادل نسبة ١٠,٣ في المائة) مقارنة بمخصصات الفترة ٢٠١٦/٢٠١٧. وأبلغت اللجنة كذلك

بأن مجموع النفقات المتكبّدة حتى ٢٨ شباط/فبراير ٢٠١٧ ضمن بند الميزانية هذا قد بلغت، خلال الفترة الحالية، ٣٠٠ دولار في مقابل مخصصات بمبلغ ٩٦٠ ٠٠ دولار. وعلاوة على ذلك، بلغ مجموع النفقات المقيّدة في الفترة ٢٠١٦/٢٠١٥ تحت بند الخدمات المعمارية وخدمات الهدم ٤٠٠ ٢٠٠ دولار في مقابل الاعتمادات المخصّصة بمبلغ ٦ ١٠٠ ٠٠٠ دولار، مما يعكس نقصاً في الإنفاق بنسبة ٩٣،٤ في المائة.

٥٠ - وعلى ضوء هذا النمط من الإنفاق، توصي اللجنة الاستشارية بتقليص إجمالي الموارد المقترحة تحت بند المرافق والهياكل الأساسية للفترة ٢٠١٧/٢٠١٨ بمقدار ١ ٩٩٣ ٤٠٠ دولار وإبقاء هذه الموارد عند مستوى مخصصات الفترة ٢٠١٦/٢٠١٧.

السفر في مهام رسمية

٥١ - يصل مبلغ الموارد المقترحة للسفر في مهام رسمية إلى ٩٢٠ ١٠٠ دولار، مما يعكس زيادة بمبلغ ٣٨٩ ٩٠٠ دولار (أو ما يعادل نسبة ٦,٢ في المائة) مقارنة بمخصصات الفترة ٢٠١٦/٢٠١٧ التي بلغ حجمها ٦ ٣١٠ ٠٠٠ دولار. وتشير وثيقة الميزانية إلى أن الفرق يعود في معظمه إلى انخفاض مستوى السّفر لأغراض التدريب، لا سيما التدريب الخارجي على نظام أوموجا. وأبلغت اللجنة الاستشارية بأن الموارد المقترحة تنطوي على مبلغ ٨٤٨ ٠٠٠ دولار مخصص للسفر المتصل بالتدريب، وعلى مبلغ ٣,١ ملايين دولار مخصص للسفر داخل منطقة البعثة في أغراض لا صلة لها بالتدريب، ومبلغ ١,٨ مليون دولار مخصص للسفر خارج منطقة البعثة في أغراض لا صلة لها بالتدريب، ومبلغ ١٧٧ ٤٧٦ دولار مخصص لأفرقة الخبراء.

٥٢ - ففيما يتعلق بالسّفر داخل منطقة البعثة، أبلغت اللجنة الاستشارية بأن النقل الجوي هو الوسيلة الفعالة الوحيدة للتنقل بين أماكن كثيرة داخل البلد، وذلك بالنظر إلى ضعف الهياكل الأساسية للطرق والسكك الحديدية وللحالة الأمنية في الجزء الشرقي من البلد، التي تستوجب توفير حراسة مسلحة. وقد استدعى الأمر أيضاً إنجاز هذه الأسفار باستخدام الأصول الجوية للبعثة نظراً لعدم وجود ناقلة جوية تجارية في البلد تحظى بموافقة إدارة شؤون السلامة والأمن أو موافقة منظمة الطيران المدني الدولي.

٥٣ - وزوّدت اللجنة الاستشارية أيضاً بتفاصيل عن السّفر المقترح للفترة ٢٠١٧/٢٠١٨. وتشير المعلومات المقدّمة إلى وجود اختلافات كبيرة في أسعار التذاكر المطبّقة على السّفر إلى نفس الوجهات، ووجود نسبة عالية من السفر خارج منطقة البعثة ضمن إطار عنصر الدعم، ونفقات سفر عالية لأغراض حضور المعتكفات (٨٥٨ ١١٥ دولاراً) وللسفر من أجل أداء مهام مؤقتة (٨٩٢ ١٨٤ دولار خلال الفترة من تموز/يوليه ٢٠١٦ إلى آذار/مارس ٢٠١٧)، وعدد كبير من الرحلات لأغراض دعم الموظفين في مختلف مراكز عمل البعثة.

٥٤ - وفيما يتعلق بسياسة المنظمة المتعلقة بشراء التذاكر قبل ١٦ يوما من السفر، أُبلغت اللجنة الاستشارية بأنَّ ٤٤٤ رحلة من جملة ٧٣٧ رحلة أُنجزت في الفترة من ١ تموز/يوليه إلى ٣١ كانون الأوّل/ديسمبر ٢٠١٦ (ما يعادل نسبة ٦٠,٢ في المائة) قد استوفت شروط هذه السياسة. وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن معدل امتثال البعثة جيّد مقارنةً بمعدلات الامتثال لدى البعثات الأخرى، لكنها ترى ضرورة أن تواصل البعثة بذل جهودها من أجل زيادة تحسين معدل الامتثال لسياسة شراء التذاكر قبل ١٦ يوما من السفر.

٥٥ - واللجنة الاستشارية ترى، من خلال الاستعراض الذي أجرته للرحلات المدرجة في مقترح الميزانية للفترة ٢٠١٧/٢٠١٨، أن هناك مجالا لمضاعفة الجهود من أجل تقليص السّفَر، سواء من حيث عدد الرحلات أو مدتها، ولاسيما فيما يتعلّق بالسّفَر خارج منطقة البعثة والسّفَر المتّصل بالتدريب. ولذلك توصي اللجنة بإجراء تخفيض عام بنسبة ٢٠ في المائة في الموارد المقترحة للسفر في مهام رسمية خلال الفترة ٢٠١٧/٢٠١٨. وتوصي اللجنة أيضا بأن يُطلَب إلى الأمين العام أن يتّخذ تدابير إضافية تُحقّق الاستفادة على الوجه الأمثل من السّفَر وترشيد استخدام موارد السفر، وأن يقدّم تقريراً عن تلك الجهود في ميزانيته المقترحة المقبلة. وقد تابعت اللجنة بحث هذه المسألة في تقريرها عن تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن حسابات عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام للفترة المالية المنتهية في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٦ (A/71/845).

العمليات الجوية

٥٦ - تبلغ الموارد المقترحة للعمليات الجوية ٨٠٠ ٣٤٦ ١٦٩ دولار، أي ما يمثل نقصاً قدره ١٠٠ ٤١٤ ٢ دولار (١,٤ في المائة) مقارنةً بالاعتمادات المخصصة للفترة ٢٠١٦/٢٠١٧ والبالغة ٩٠٠ ٧٦٠ ١٧١ دولار. وتشير وثيقة الميزانية إلى أن العوامل الرئيسية التي أسهمت في حدوث النقص تشمل ما يلي: (أ) انخفاض تكاليف التشغيل وتكاليف ساعات طيران طائرات عمودية من طراز Mi-8TV من مبلغ ٢,٩ مليون دولار و ٤٥٠ دولاراً في الساعة، في الفترة ٢٠١٦/٢٠١٧ إلى مبلغ قدره ٢,٥ مليون دولار و ٣٦٠ دولاراً في الساعة، في الفترة ٢٠١٧/٢٠١٨ نتيجة لإبرام العقد التجاري الجديد؛ (ب) انخفاض في الاحتياجات من الموارد اللازمة لرسم المبوط ورسوم المناولة الأرضية بسبب تغيير موقع مستشفى المستوى الرابع من بريتوريا إلى كينشاسا وكمبالا، واستخدام مطار غوما الذي تم تطويره مؤخراً وفقاً للمعايير الدولية بدلاً من مطار عنتيبي لتأمين نقل القوات والتحركات اللوجستية؛ (ج) انخفاض في الاحتياجات المتعلقة ببدل الإقامة المقرر لأفراد الأطقم الجوية بسبب انخفاض المبيت خارج قاعدة العمليات الرئيسية. ويقابل إجمالي الانخفاض في الاحتياجات جزئياً زيادة في استخدام ساعات طيران طائرة من طراز C-130

من ٥٥٠ ساعة طيران في الفترة ٢٠١٦/٢٠١٧ إلى ٧٥٠ ساعة طيران في الفترة ٢٠١٧/٢٠١٨ بتكلفة قدرها ٦ ٣٠٠ دولار في الساعة.

٥٧ - وتشمل الموارد المقترحة في إطار العمليات الجوية البالغة ١٦٩,٣ مليون دولار ما يلي: (أ) ١٨,٤ مليون دولار للخدمات الجوية يقترح تخصيص مبلغ ١٥,١ مليون دولار منها لاقتناء منظومة طائرات مسيرة من دون طيار؛ (ب) مبلغ ٣٩,٤ مليون دولار لاستئجار وتشغيل طائرة ثابتة الجناحين؛ (ج) مبلغ ٨٦,٢ مليون دولار لاستئجار وتشغيل طائرات عمودية. وستغطي الموارد المقترحة أسطول طائرات يتألف من ٤٨ طائرة تشمل ١٤ طائرة ثابتة الجناحين و ٣٤ طائرة عمودية، ونشر طائرات دون طيار بما يناهز ٣ ٥٠٠ ساعة طيران في السنة (انظر A/71/832، الفقرة ٢٥).

٥٨ - وفيما يتعلق بقلّة الانتفاع بمنظومة الطائرات المسيرة من دون طيار في الفترة ٢٠١٦/٢٠١٥ (انظر الفقرة ٧ (ج) أعلاه؛ وانظر أيضا A/71/5 (Vol. II)، الفقرات ١٥٩-١٦٨)، زُودت اللجنة بمزيد من التفاصيل بشأن توافر هذه المنظومة واستخدامها الشهري، يتبين منها ما يلي: (أ) من جملة ٥ طائرات توافرت طائرتان طيلة ١٢ شهرا في عام ٢٠١٥ واستخدمت فيما مجموعه ١ ٤٧٢ ساعة، أي ما يمثل معدل استخدام بنسبة ٦١,٤ في المائة؛ (ب) خلال عام ٢٠١٦، توفرت طائرة واحدة مدة ٨ أشهر وطائرتان مدة ٤ أشهر بمجموع استخدام يبلغ ١ ٧٢٢ ساعة (٨,٧٣ في المائة). وأبلغت اللجنة كذلك بأن من المقرر نشر منظومة طائرات مسيرة من دون طيار تحلق على ارتفاع متوسط لمسافات طويلة وذات قدرات ربط ساتلية، في حزيران/يونيه ٢٠١٧. وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن ساعات طيران الطائرات المسيرة من دون طيار سيتضاعف تقريبا من حوالي ١ ٧٠٠ في عام ٢٠١٦ إلى ٣ ٥٠٠ في عام ٢٠١٧. واستنادا إلى استخدام منظومة الطائرات المسيرة من دون طيار، توصي اللجنة الاستشارية بتخفيض قدره ٥ ملايين دولار للاحتياجات المقترحة البالغة ١٥,١ مليون دولار لاقتناء منظومة جديدة للفترة ٢٠١٧/٢٠١٨. ونظرت اللجنة في موضوع العمليات الجوية مرة أخرى في تقريرها عن المسائل الشاملة المتصلة بعمليات حفظ السلام (A/71/836).

تكنولوجيا المعلومات

٥٩ - عند الاستفسار، أبلغت اللجنة الاستشارية أنه يتوفر لدى البعثة ما مجموعه ٦ ٥٣٩ حاسوبا (حواسيب مكتبية وحواسيب محمولة وحواسيب رقيقة/صفيرية)، بما في ذلك ٥ ٤٢٢ حاسوبا يستخدمه أفراد البعثة، وذلك مع مراعاة نسب معدات تكنولوجيا المعلومات، ومستويات ملاك الموظفين المأذون به ومعدلات الشواغر. ومن أصل الحواسيب المتبقية البالغ عددها ١ ١١٧ حاسوبا، استخدم ٧٩٨ حاسوبا للأغراض العامة، مثل التدريب ومقاهي الإنترنت والاتصال بأفراد الوحدات، وإتاحة الوصول إلى النظم الإلكترونية الجديدة المطبقة

لإدارة الوقود وحصص الإعاشة وأسطول المركبات (نظام مراقبة حركة السيارات) وبرمجة الأجهزة اللاسلكية والحوادثم. أما الحواسيب المتبقية البالغ عددها ٣١٩ حاسوباً فسيحتفظ بها كمصدر لقطع الغيار التي تُستغل لتصليح الحواسيب المعيبة أو التالفة أو المعطوبة ليستخدمها الزائرون الرسميون المؤقتون في البعثة. وأبلغت اللجنة كذلك بأن الحواسيب الاحتياطية مثلت زهاء نسبة ٥ في المائة من مجموع عدد الحواسيب المتاحة البالغ ٦ ٥٣٩ حاسوباً، وهي نسبة تعتبرها الأمانة العامة ضمن المعدلات العادية للحواسيب الاحتياطية.

٦٠ - ونظراً لتوافر قرابة ٨٠٠ حاسوب للأغراض العامة، بما في ذلك للتدريب ومقاهي الإنترنت، ومع مراعاة قصر عمر المعدات الحاسوبية، وكذلك وجود عقود إدارية تتيح التعجيل بشراء الأجهزة الحاسوبية وتسليمها، ترى اللجنة الاستشارية أن من الممكن تخفيض مخزونات الحواسيب الـ ٣١٩ الاحتياطية. وبناء عليه، توصي اللجنة بأن يُطلب إلى الأمين العام إعادة تقييم احتياجات البعثة من الحواسيب الاحتياطية وتعديل مستوى المخزونات وفقاً لذلك. وتأمل اللجنة أن يدرج الأمين العام في تقرير الأداء عن فترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧ معلومات عن الإجراءات المتخذة في هذا الصدد.

الاتصالات

٦١ - لدى الاستفسار عن الاستحقاقات والتكاليف المتعلقة بخدمات التجوال، أُبلغت اللجنة الاستشارية بأن هذه الخدمات تقدم إلى الموظفين الآتي ذكرهم: (أ) القيادة العليا في البعثة لضمان الاتصال المستمر والمنظم، مع مراعاة احتياجاتهم إلى التعاون المستمر مع قادة البلد والعناصر البالغة الأهمية في البعثة؛ (ب) الموظفون الذين يؤدون مهام حيوية أخرى وافق عليها مدير دعم البعثة، استناداً إلى الاحتياجات التشغيلية. وأبلغت اللجنة كذلك بأن خدمات التجوال يوفرها مقدّماً خدمات رئيسيان، مع اختلاف التكاليف بحسب المكان الذي يُستفاد فيه من الخدمات. وللبعثة حالياً ١٦٢ شريحة اشتراك هاتف جوال متاحة، يبلغ متوسط تكلفتها الشهرية ٤٦ ٠٠٠ دولار أو حوالي ٥٥٢ ٠٠٠ دولار سنوياً. وتلاحظ اللجنة أن النفقات لكل شريحة اشتراك هاتفي تبلغ ٢٨٤ دولاراً شهرياً أو ٣ ٤٠٠ دولار سنوياً.

٦٢ - وأبلغت اللجنة الاستشارية بأن السياسة المتعلقة بأجهزة الاتصال المحمولة المخصصة لأداء المهام الرسمية صدرت في التعميم الإعلامي ST/IC/2005/11 المؤرخ ١٨ شباط/فبراير ٢٠٠٥. ويعكف مكتب تكنولوجيا المعلومات والاتصالات على تحديث السياسة المتعلقة بالأجهزة المحمولة، والتي ستضطلع هيئات إدارة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات باستعراضها والموافقة عليها قبل إصدارها. وترى اللجنة الاستشارية أن ثمة حاجة إلى مزيد من الوضوح بشأن المعايير المطبقة في منح امتيازات التجوال وبشأن النفقات المتكبدة لهذا الغرض. وهي تتطلع إلى تلقي نتائج استعراض السياسة المتعلقة بأجهزة الاتصال المحمولة.

٦٣ - وتوصي اللجنة الاستشارية، رهناً بملاحظاتها توصياتها الواردة في الفقرات ٣٩ و ٤١ و ٤٥ و ٥٠ و ٥٥ و ٥٨ أعلاه، بالموافقة على مقترحات الأمين العام المتصلة بالتكاليف التشغيلية.

٤ - مسائل أخرى

نقل الأموال

٦٤ - يشير تقرير أداء الميزانية إلى أن مبلغاً مجموعه ١٠٣ ٠٠٠ دولار نُقل خلال الفترة ٢٠١٥/٢٠١٦ من المجموعة الأولى، الأفراد العسكريون وأفراد الشرطة، إلى المجموعة الثالثة، التكاليف التشغيلية (انظر A/71/674)، الفقرتان ٦٠ و ٦١) من أجل تلبية الاحتياجات المتزايدة لاقتناء مرافق جاهزة ولوازم الدفاع الميداني دعماً للعمليات العسكرية، ولخدمات الصيانة، وشراء المركبات لتجديد جزء من أسطول المركبات المتقادم، وبسبب الزيادة في كل من معدل وعدد ساعات طيران الطائرات العمودية. ويشير التقرير كذلك إلى أن النقل من المجموعة الأولى كان ممكناً بسبب الخصومات المتعلقة بعدم وجود معدات رئيسية مملوكة للوحدات أو عدم صلاحيتها إزاء تسديد تكاليف القوات، وفقاً لقرار الجمعية العامة ٦٧/٢٦١، وبسبب ارتفاع المتوسط الفعلي لمعدلات الشغور مقارنة بالمعدلات المدرجة في الميزانية، وانخفاض تكاليف حصص الإعاشة.

٦٥ - واللجنة الاستشارية، إذ تقرّ بأن الحاجة قد تنشأ إلى نقل الأموال ضمن الفترات المالية حيث تتغير الولايات أو عند نشوء حاجة تشغيلية ملحة، تؤكد أن أوجه النقص في الإنفاق في بعض فئات الميزانية لا تبرر تلقائياً استخدام الأموال المتاحة لأغراض غير تلك المدرجة في الميزانية. وينبغي أن تعاد الأرصدة غير المنفقة إلى الدول الأعضاء في نهاية الفترة المالية وأن تقدم الاحتياجات الجديدة في فترات الميزانية اللاحقة. وترد ملاحظات اللجنة وتوصياتها المتعلقة بنقل الأموال في ما بين فئات الإنفاق وضمنها خلال فترة الميزانية في تقريرها عن المسائل الشاملة المتصلة بعمليات حفظ السلام (A/71/836).

الرسوم الإدارية الموظفة على المهام التي يستعان لأدائها بمصادر خارجية

٦٦ - على نحو ما هو مبين في الفقرة ٣٧ أعلاه، تشمل الموارد المقترحة للاستعانة بمصادر خارجية في خدمات اللغات لفائدة مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع رسوماً إدارية تبلغ أكثر من ١٠ في المائة من مجموع مبلغ العقد. وعند الاستفسار، زُودت اللجنة الاستشارية بالجدول التالي الذي يلخص تكاليف المرتبات والرسوم الإدارية لفرادى المتعاقدين عن الاستعانة بمصادر خارجية لإسداء خدمات إلى مكتب خدمات المشاريع، والذي يبين أن الرسوم الإدارية تمثل ١٨,٣ في المائة من إجمالي التكاليف.

(بدولارات الولايات المتحدة)	
تكاليف المرتبات والاستحقاقات	
مرتبات فرادى المتعاقدين	١٤ ٢٢٣ ٨٢٥
حُرم التأمين	٣٦٦ ٠٠٧
المجموع	١٤ ٥٨٩ ٨٣٢
الرسوم الإدارية وما يتصل بها من رسوم أخرى	
الرسوم الإدارية	١ ٣١٥ ١٥٨
التكاليف المباشرة التي تدار محليا	٤٧٨ ٨١٩
تكاليف أفرقة المشاريع، بما في ذلك السفر والاتصالات	٦٤٧ ٠٥٦
الرسوم المصرفية	٢٢٢ ٧٥٠
المجموع	٢ ٦٦٣ ٧٨٣

٦٧ - وفي هذا الصدد، تشير اللجنة الاستشارية إلى أنها زُودت، في سياق نظرها في التقرير الاستعراضي للأمين العام عن تمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام (انظر A/71/809)، بمعلومات عن الرسوم الإدارية وفقا لمذكرة تفاهم شاملة بين الأمانة العامة ومكتب خدمات المشاريع تنظم تقديم خدمات إزالة الألغام وغيرها من الخدمات. وحددت المذكرة أنواع التكاليف التي يمكن تكبدها على النحو التالي: (أ) التكاليف المباشرة للمشروع؛ (ب) التكاليف المباشرة الإضافية المتكبدة لدعم المشروع التي تم حسابها بنسبة ٣ في المائة من التكاليف المباشرة للمشروع؛ (ج) التكاليف غير المباشرة، أو الرسوم الإدارية لمكتب خدمات المشاريع، وهي تشكل ٥ في المائة من إجمالي التكاليف المباشرة، وتشمل المشروع والتكاليف الإضافية المباشرة، وفقا لمذكرة التفاهم.

٦٨ - وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن الرسوم الإدارية التي يفرضها مكتب خدمات المشاريع على البعثة من أجل توفير الخدمات اللغوية وإدارة فرادى المتعاقدين تتجاوز الحدود القصوى المحددة في مذكرة التفاهم المذكورة أعلاه بشأن خدمات الإجراءات المتعلقة بالألغام. وترى اللجنة أن ثمة حاجة إلى مزيد من الوضوح بشأن تقدير الرسوم الإدارية، بما في ذلك ترتيبات هذه الرسوم المفروضة على أنواع مختلفة من الخدمات، ومستواها وحدودها القصوى، وتأمل أن يقدم الأمين العام مزيدا من التفاصيل عن هذه المسألة في سياق تقرير الأداء للفترة الحالية، وكذلك في الميزانية المقبلة. ونظرت اللجنة في الموضوع مرة أخرى في تقريرها عن المسائل الشاملة المتصلة بعمليات حفظ السلام (A/71/836).

المبادرات البيئية

٦٩ - ترد في الفرع السادس من وثيقة الميزانية معلومات عن الإجراءات التي اتخذتها البعثة استجابةً لطلب الجمعية العامة الوارد في الفقرة ٣١ من قرارها ٢٦٨/٧٠، أن يواصل الأمين

العام جهوده الرامية إلى الحد من الأثر البيئي الإجمالي لكل بعثة من بعثات حفظ السلام. وعند طلب المزيد من المعلومات عن الإجراءات التي اتخذتها البعثة لمعالجة المسائل المتعلقة بإدارة النفايات التي أثارها مجلس مراجعي الحسابات (انظر A/71/5 (Vol. II)، الفقرتان ٣٧٧ و ٣٧٨)، أُبلغت اللجنة الاستشارية بأن البعثة قد وضعت الإجراءات المطلوبة لإدارة فئات النفايات غير الخطرة ورصدها، بما في ذلك النفايات الصلبة والنفايات الخطرة والتلوث بالنفط ومياه المجاري. وقدمت البعثة تفاصيل عن الإجراءات المتخذة فيما يتعلق بإدارة كل من الفئات الأربع من النفايات، وهي ترد في المرفق الثاني لهذا التقرير. وتحيط اللجنة الاستشارية علماً بالمبادرات البيئية التي قررته البعثة وتشجعها على مواصلة جهودها الرامية إلى الحد من أثر البعثة البيئي العام على النحو الذي طلبته الجمعية العامة في قراراتها ٣٠٧/٦٩ و ٢٨٦/٧٠. وتأمل اللجنة أن تُدرج معلومات أوفى عن تنفيذ المبادرات البيئية في تقارير الميزانية المقبلة. ونظرت اللجنة في الموضوع مرة أخرى في تقريرها عن المسائل الشاملة المتصلة بعمليات حفظ السلام (A/71/836).

الأنشطة البرنامجية

٧٠ - ترد معلومات عن الأنشطة البرنامجية المقترح تنفيذها في الفترة ٢٠١٨/٢٠١٧ في الفقرات ٨٧ إلى ٩٤ من وثيقة الميزانية، وتشمل نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج وخدمات الكشف عن الألغام وإزالتها، والمشاريع السريعة الأثر وغيرها من الأنشطة البرنامجية. وعند الاستفسار، زُودت اللجنة الاستشارية بتفاصيل عن الأنشطة البرنامجية الأخرى، بما في ذلك تفاصيل عن الشركاء المنفذين وحصلتهم في تكاليف الدعم، وإيضاحات بشأن الفرق بين برامج الحد من العنف المجتمعي وبرامج الدعم المجتمعي. وترد المعلومات الواردة بهذا الشأن في المرفق الثالث لهذا التقرير. ونظرت اللجنة في الموضوع مرة أخرى في تقريرها عن المسائل الشاملة المتصلة بعمليات حفظ السلام (A/71/836).

قاعدة الدعم في عنيتي

٧١ - يتضمن تقرير الأمين العام معلومات عن دور قاعدة عنيتي للدعم، والبعثات التي تقدم لها الخدمات والكيانات التي تستضيفها القاعدة (A/71/832)، الفقرات ٣٧ إلى ٤٠. وعلى الرغم من المعلومات المقدمة، لا تزال اللجنة الاستشارية ترى أن ثمة حاجة إلى مزيد من الوضوح في العلاقة بين قاعدة الدعم في عنيتي ومركز الخدمات الإقليمي في عنيتي، أوغندا، وفي الخدمات التي يقدمها الكيانان، وفي التكاليف ذات الصلة المترتبة عن هذه الخدمات. وكرّرت اللجنة، في تقريرها السابق، توصيتها بأن تطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يستعرض الخدمات التي توفرها قاعدة الدعم في عنيتي ومركز الخدمات الإقليمي في عنيتي، وكذلك ترتيبات تسديد تكاليف الخدمات المقدمة، وأن يقدم تقريراً عن استنتاجاته في سياق مشروع الميزانية المقبل (انظر A/70/742/Add.5، الفقرة ١٧).

٧٢ - وفي هذا الصدد، تشير اللجنة الاستشارية إلى أن الجمعية العامة طلبت إلى الأمين العام، في قرارها ٢٧٤/٧٠ بشأن تمويل بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية، أن يقدم في الجزء الثاني من دورة الجمعية العامة الحادية والسبعين المستأنفة اقتراحاً بشأن خيارات الترتيبات الإدارية لقاعدة الدعم في عنتبي ومركز الخدمات الإقليمي في عنتبي، بهدف تحقيق أوجه الكفاءة وتجنب ازدواجية الجهود وتداخلها. وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن وثيقة الميزانية لا ترد على هذا الطلب. وتأمل اللجنة أن يقدم الأمين العام معلومات محدثة عن هذه المسألة إلى الجمعية العامة عند نظرها في هذا التقرير. وتتطلع اللجنة كذلك إلى أن يتولى الأمين العام إدراج المعلومات التي طلبتها الجمعية العامة في الميزانية المقبلة.

خامسا - الخاتمة

٧٣ - ترد في الفرع الخامس من تقرير الأداء (A/71/674)، الإجراءات المطلوب من الجمعية العامة اتخاذها في ما يتعلق بتمويل البعثة للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٥ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٦. وتوصي اللجنة الاستشارية بأن يقيّد لحساب الدول الأعضاء الرصيد الحر البالغ ٢١ ٢٥١ ٧٠٠ دولار عن الفترة الممتدة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٥ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٦، وكذلك الإيرادات/التسويات الأخرى البالغة ١٠٠ ١٩ ٧٥٥ دولار عن الفترة المنتهية في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٦.

٧٤ - ويرد في الفرع الرابع من الميزانية المقترحة (A/71/832)، الإجراءات المطلوب من الجمعية العامة اتخاذها فيما يتعلق بتمويل البعثة للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٧ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٨. وتوصي اللجنة الاستشارية، مع مراعاة توصياتها الواردة في الفقرات ١٩ و ٣٩ و ٤١ و ٤٥ و ٥٠ و ٥٥ و ٥٨ أعلاه، بتخفيض الاحتياجات المقدرة من الميزانية بمبلغ ١٠٠ ٩١١ ٣٥٠ دولار، أي من ٢٠٠ ٦٠٣ ٢٣٤ دولار إلى ١٠٠ ٦٩٢ ١٩٨ دولار. وعليه، توصي اللجنة بأن تعتمد الجمعية العامة مبلغ ١٠٠ ٦٩٢ ١٩٨ دولار للإنفاق على البعثة خلال فترة الاثني عشر شهراً الممتدة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٧ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٨.

٧٥ - وقد تود الجمعية العامة النظر في تقييم جزء من احتياجات الإنفاق على البعثة للفترة ٢٠١٧/٢٠١٨، وذلك في ضوء الطلب الذي قدمه مجلس الأمن في الفقرة ٥١ من قراره ٢٣٤٨ (٢٠١٧)، أن يجري الأمين العام استعراضاً استراتيجياً للبعثة بهدف تزويد المجلس في موعد أقصاه ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٧، بخيارات لإجراء تخفيض في عنصر القوة والعنصر المدني التابعين للبعثة من أجل تحقيق الاستفادة المثلى من موارد البعثة، تُقدم بعد تحقيق النجاح في تنفيذ اتفاق ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦.

الوثائق

- تقرير الأمين العام عن أداء ميزانية بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٥ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٦ (A/71/674)
- تقرير الأمين العام عن ميزانية بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٧ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٨ (A/71/832)
- تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام لفترة الاثني عشر شهرا الممتدة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٥ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٦ (A/71/5 (Vol. II)، الفصل الثاني)
- تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية عن أداء ميزانية بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٤ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٥، وميزانيتها المقترحة للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٦ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٧ (A/70/742/Add.5)
- قرار الجمعية العامة ٢٧٤/٧٠ و ٢٨٦/٧٠
- قرارات مجلس الأمن ٢١٤٧ (٢٠١٤)، و ٢٢٧٧ (٢٠١٦)، و ٢٣٤٨ (٢٠١٧)

المرفق الأول

التغييرات المقترحة في ملاك الموظفين

التغيير	الرتبة	اللقب الوظيفي	الإجراء المتخذ بشأن الوظيفة من/إلى
العنصر ١ - تقديم الدعم لهيئة بيئة تفضي إلى إجراء انتخابات سلمية وذات مصداقية			
شعبة الشؤون السياسية			
الوظائف الثابتة ١-	ف-٥	كبير موظفي شؤون الانتخابات	وحدة دعم العملية الانتخابية
٣-	ف-٤	موظف لشؤون الانتخابات	وحدة دعم العملية الانتخابية
٥-	ف-٣	موظف لشؤون الانتخابات	وحدة دعم العملية الانتخابية
المجموع الفرعي ٩-			
وحدة دعم العملية الانتخابية			
الوظائف الثابتة ١+	ف-٥	كبير موظفي شؤون الانتخابات	شعبة الشؤون السياسية
٣+	ف-٤	موظف لشؤون الانتخابات	شعبة الشؤون السياسية
٥+	ف-٣	موظف لشؤون الانتخابات	شعبة الشؤون السياسية
الوظائف المؤقتة ١+	مد-١	رئيس موظفي شؤون الانتخابات	السابع (٥)
١+	ف-٤	منسق ميداني	إنشاء
١+	ف-٤	موظف قانوني	إنشاء
١+	ف-٣	مدير منطقة	إنشاء
١+	ف-٣	موظف معني بالإبلاغ	إنشاء
١+	ف-٣	مدير العلاقات الخارجية	إنشاء
١+	ف-٣	مستشار في الشؤون الجنسانية	إنشاء
١+	ف-٣	موظف لشؤون التدريب وبناء القدرات	إنشاء
المجموع الفرعي ١٧+			
المجموع ٨+			
العنصر ٢ - الأمن وحماية المدنيين			
قسم الشؤون المدنية			
الوظائف الثابتة ٥+	م و ف	موظف شؤون مدنية	إنشاء
٤-	خ ع و	مساعد لشؤون الاتصال	إلغاء

التغيير	الرتبة	اللقب الوظيفي	الإجراء المتخذ بشأن الوظيفة من/إلى
١-	خ ع و	مساعد لإدارة البرامج	إلغاء
المجموع الفرعي			+صفر
المجموع			+صفر
العنصر ٤ - الدعم			
مكتب مدير دعم البعثة			
المكاتب الإدارية الميدانية			
الوظائف الثابتة	١٨٧-	مساعد لغوي	إلغاء
المجموع الفرعي	١٨٧-		
المجموع	١٨٧-		
المجموع م و ف	٥+		
المجموع خ ع و	١٩٢-		
المجموع خ ع م	٨+		

المختصرات: خ ع م = مساعدة عامة مؤقتة؛ خ ع و = موظف وطني من فئة الخدمات العامة؛ م و ف = موظف وطني من الفئة الفنية.

المرفق الثاني

إدارة النفايات

أشارت البعثة إلى أنها وضعت جميع الإجراءات المطلوبة لإدارة مختلف فئات النفايات ورصدها، بما في ذلك النفايات الصلبة غير الخطرة والنفايات الخطرة والتلوث بالنفط ومياه المجاري. ويجري تنفيذ الإجراءات التالية بغية إدارة جميع فئات النفايات كما ينبغي:

(أ) **النفايات غير الخطرة:** تم استعراض إجراءات الشراء فيما يتعلق بمتعهد التخليص من النفايات لإدراج إجراءات بيئية واضحة تكفل التخلص من النفايات الصلبة غير الخطرة على نحو ملائم. وهي تعتمد في اختيار متعهدي جمع النفايات والتخلص منها. وبالإضافة إلى ذلك، شرعت البعثة في إعادة تدوير النفايات غير الخطرة، وتم إعادة تدوير ما نسبته ٩١ في المائة من النفايات التي تخلفها غوما. وسيتم تدريجياً توسيع نطاق برنامج تدوير النفايات استناداً إلى القدرات المتاحة. وتعتزم البعثة أيضاً العمل مع متعهدي التخلص من النفايات لتحسين عمليات التخلص من النفايات غير الخطرة؛

(ب) **النفايات الخطرة:** أبرمت البعثة عقوداً لإعادة تدوير جميع البطاريات المستخدمة، وجميع الإطارات المستعملة، وجميع الخردة المعدنية وجميع الزيوت المستخدمة. وبالإضافة إلى ذلك، يتم حرق جميع النفايات الطبية باستخدام محارق رماد صناعية ذكية توفرها البعثة التي تمتلك ٤ محارق صناعية و ٢٨ محرقة رماد ذكية موزعة على مختلف مواقعها؛

(ج) **التلوث بالنفط:** وضعت البعثة مبادئ توجيهية لإنشاء الهياكل الأساسية لمكافحة التلوث وصيانتها بالنسبة لجميع مرافق تخزين الوقود ومنصات المولدات. وباستخدام هذه المبادئ التوجيهية، تعمل القيادة المدنية للبعثة بشكل وثيق مع العنصر العسكري من أجل تحسين جميع مرافق تخزين الوقود ومنصات المولدات لكفالة عدم تلوث الأرض بالمواد المشتقة من النفط. وقد أنشأ مكتب قائد القوة هيكلًا إداريًا عسكريًا من أجل متابعة جميع متطلبات الامتثال داخل الوحدات العسكرية؛

(د) **مياه المجاري:** أقامت البعثة ٣٤ محطة لمعالجة مياه المجاري من أجل تحسين معالجة المياه المستعملة. وبالإضافة إلى ذلك، للبعثة ٧٠٥ خزانات تعفين وحفر تشرب لمعالجة مياه المجاري. بيد أن ٢٤ في المائة من مواقع البعثة لا تزال تتطلب إدخال تحسينات عليها، وتم رصد اعتمادات في الميزانية المقترحة للفترة ٢٠١٧/٢٠١٨ لبناء منشآت جديدة لمعالجة مياه المجاري.

المرفق الثالث

توزيع الأنشطة البرنامجية الأخرى

(بدولارات الولايات المتحدة)

النشاط البرنامجي	الشركاء المنفذون	المبلغ المقترح للفترة ٢٠١٨/٢٠١٧	البيان
نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج	لا شركاء منفذين	٤ ٣٩٥ ٩٥٨	تشمل الأنشطة ما يلي: (أ) التحسيس والتوعية باتفاقات نزع السلاح؛ (ب) أنشطة نزع السلاح والتسريح؛ (ج) تقديم الدعم لعمليات إعادة الإدماج للبرنامج الوطني لنزع السلاح والتسريح والإعادة إلى الوطن وإعادة الإدماج وإعادة التوطين، المعروف باسم الخطة الوطنية الثالثة لنزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج
الحد من العنف المجتمعي	يختلف الشركاء المنفذون بحسب المشروع	٥ ٠٠٠ ٠٠٠	يشمل أنشطة دعماً للمبادرات المصممة خصيصاً لإعادة الإدماج وفقاً لظروف كل منطقة، وللمحد من العنف المجتمعي. وتستهدف هذه المبادرات المصممة خصيصاً المجتمعات المعرضة للخطر بهدف عرقلة التجنيد في الجماعات المسلحة، وكبح العنف المسلح، وتعزيز آليات تسوية النزاعات بالوسائل السلمية، بسبل منها التقارب بين الجهات الفاعلة المجتمعية والأمنية؛ والتشجيع على التربية المدنية، بما في ذلك تعزيز نزع سلاح المجتمعات المحلية بصورة طوعية، ودعم أنشطة التدريب والأنشطة المدرة للدخل. وستركز مشاريع الحد من العنف المجتمعي على التخفيف من عوامل الخطر التي تُسبب نشوب العنف على صعيد المجتمعات المحلية وتيسر التجنيد في الجماعات المسلحة والإجرامية. وتُعَدُّ هذه المشاريع خطوة تحضيرية صوب الاضطلاع بأنشطة إعادة الإدماج وتحقيق الاستقرار ومعالجة أسباب النزاع، بما في ذلك التوترات بين الجماعات العرقية، والاستخراج غير القانوني للموارد الطبيعية، والنزاعات على الأراضي وانعدام الفرص الاقتصادية
الإجراءات المتعلقة بالألغام	دائرة الإجراءات المتعلقة بالألغام	٢ ٨٣٤ ١٠٠	توفير الخدمات التي تقدمها دوائر إزالة الألغام، من قبيل: (أ) مهام التخلص من الذخائر المتفجرة بتدمير المتفجرات من مخلفات الحرب وذخائر الأسلحة الصغيرة؛ (ب) تدمير الأسلحة والذخائر بعد تسلمها من الجماعات المسلحة المستسلمة
المشاريع السريعة الأثر	يختلف الشركاء المنفذون بحسب المشروع	٢ ٠٠٠ ٠٠٠	تشمل حافظة مشاريع تعزيزاً للدعم المجتمعي واستعادة سلطة الدولة

النشاط البرنامجي	الشركاء المنفذون	المبلغ المقترح للفترة ٢٠١٧/٢٠١٨ البيان
الأنشطة البرنامجية: الشؤون المدنية	يختلف الشركاء المنفذون بحسب المشروع	١ ٦٧٩ ٦٥٤
تشمل مقترحات تهدف إلى ما يلي: (أ) جمع وتحليل البيانات عن التصور المحلي من خلال مشروع الاقتراع المشترك بين البعثة وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي؛ (ب) تعزيز القدرات الحمائية للجهات الأمنية المحلية وتعزيز العلاقات مع السكان؛ (ج) دعم الحوارات المنظمة بقيادة محلية لتسوية النزاعات بين المجتمعات المحلية والحد من التوترات وتمكين هذه المجتمعات؛ (د) تعزيز قدرات منظمات المجتمع المدني على توطيد الحكم الديمقراطي والحد من المخاطر المرتبطة بالعملية الانتخابية		
الأنشطة البرنامجية: العدالة والإصلاحات	برنامج الأمم المتحدة الإنمائي	٦٥٠ ٠٠٠
توفير الدعم التقني والاستشاري واللوجستي بهدف تعزيز القدرات التشغيلية للسجون ومراكز الأحداث؛ وتوفير التوجيه لمديري السجون بشأن الإدارة الفعالة للسجون ومراكز الأحداث والوقاية من الإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز؛ وتعزيز الأمن في السجون ذات الأولوية من خلال تحسين الهياكل الأساسية، وتوفير المعدات الأساسية وتنظيم دورات تدريبية لأفراد الشرطة المخصصين لأمن السجون؛ وتحسين الظروف في مراكز الأحداث من خلال تطبيق برامج تأهيلية وتنظيم دورات تدريبية للموظفين المشرفين على الأحداث المنتهكين للقوانين؛ وتحسين الهياكل الأساسية فيما يتصل بعزل النساء في السجون ذات الأولوية		
المجموع	١٦ ٥٥٩ ٧١٢	